جامعة محمد البشير الإبراهيمي برج بوعريريج
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التجارية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة ماستر أكاديمي
الميدان: علوم اقتصادية، تجارية، وعلوم التسيير
الشعبة: مالية و محاسبة
التخصص: محاسبة و جباية معمقة
من إعداد الطالب:

- الاسم واللقب : خبابة يونس

بعنوان:

دور الإمتيازات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

-دراسة حالة-

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ANADE

-فرع برج بوعريريج-

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب :	**الرتبة:**	**رئيسا**
الاسم واللقب :	**الرتبة :**	**مشرفا**
الاسم واللقب :	**الرتبة :**	**مناقشا**

السنة الجامعية: 2021-2022

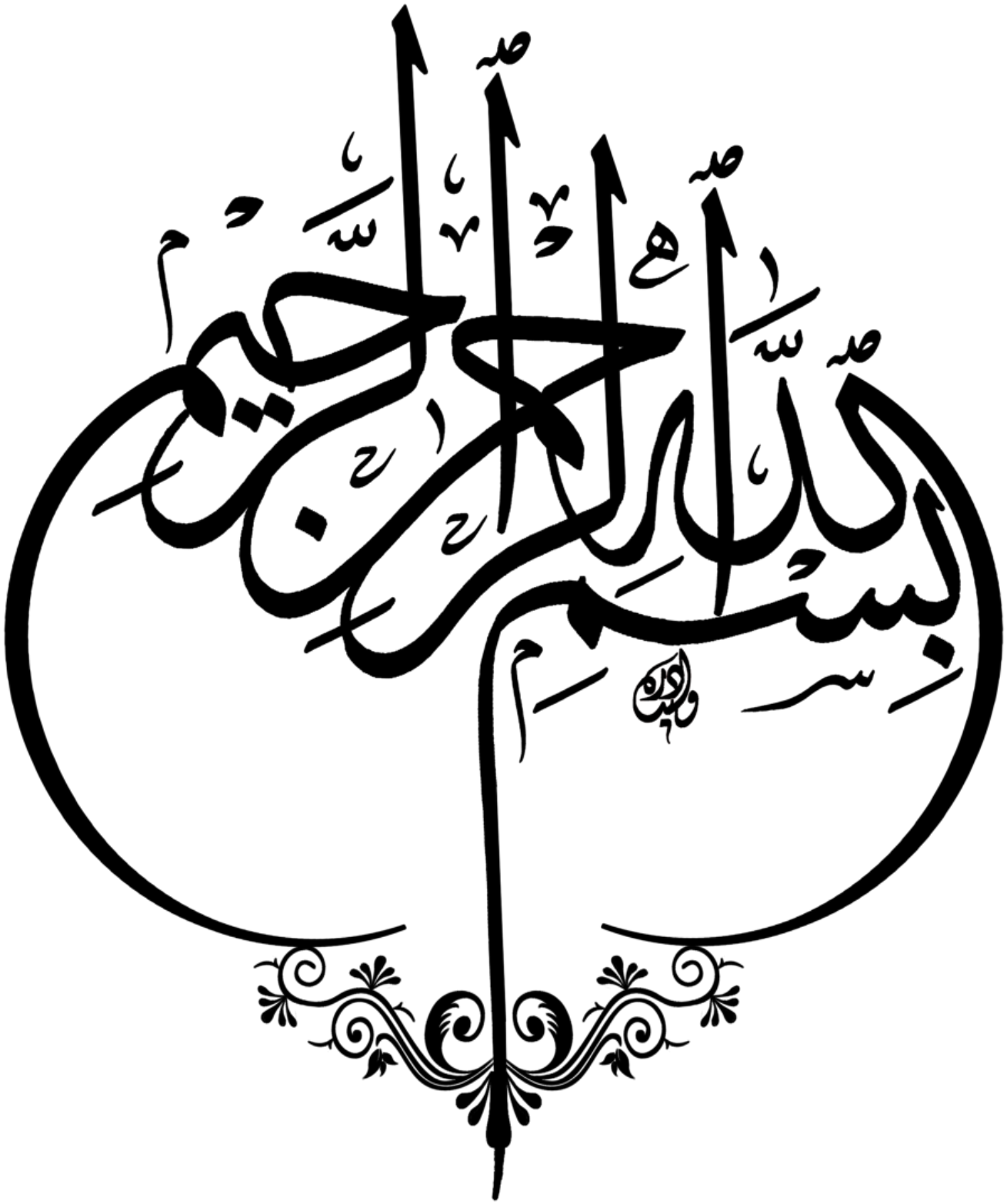
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه
يقول الله تعالى: ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾.سورة ابراهيم الآية 07
ويقول النبي ﷺ (من لا يشكر الناس لا يشكر الله)

بادئين ببدء نشكر الله عز وجل الذي وفقنا بإذنه ويسر لنا سبل الصبر لإتمام هذه المذكرة ونحمد الله سبحانه وتعالى على تمكيننا لإتمام هذه المرحلة من مشوارنا الدراسي راجين من المولى عز وجل المزيد من التوفيق والنجاحات لما يحب ويرضي فلك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه.

انطلاقا من العرفان بالجميل، فإنه ليسرنا أن نتقدم بأعز الكلمات وأسمى عبارات الشكر والتقدير إلى أستاذتنا ومشرفتنا الدكتورة **"طالب حسين سهام"** التي أمدتنا من منابع علمها كثيرا ولم تبخل علينا بمساعداتها رغم كل العوائق وبهذا نسأل المولى عز وجل أن يجعلها ذخرا لوطنها وأن يحفظها في كل خطوة تخطوها.

وشكرا موصول أيضا إلى أساتذتنا الأفاضل، أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير كل باسمه ومقامه ونخص بالذكر كلا من الأستاذ بهلولي نور الهدى

وإقرارا منا بالفضل فإننا نشكر كل الأيادي التي امتدت إلينا من قريب وبعيد في السر والعلن ولو بكلمة طيبة أو دعاء بالتوفيق.

وفي الأخير لا يسعنا إلا أن يقول إن الكمال لله وحده، فإن وفقنا فمن الله وإن قصرنا فمنا ومن الشيطان.

خبابة يونس

إهداء

ربَّنا لك الحمدُ، مِلْءَ السَّمواتِ والأرضِ، ومِلْءَ ما شِئتَ مِن شيءٍ بعدُ، أهلَ الثَّناءِ والمجدِ، أحقُّ ما قال العبدُ، وكلُّنا لك عبدٌ، اللهمَّ لا مانعَ لِما أعطَيتَ، ولا مُعطيَ لِما منَعتَ، ولا ينفَعُ ذا الجَدِّ منك الجَدُّ

أهدي ثمرة جهدي إلى:

إلى أعز انسانين يعجز القلم عن وصفها إلى مثال الحب والتضحية الأم الحنون **"نورة "**والأب العطوف **"عبد الحفيظ "**الذان كانا سندا لي طوال مشوار الدراسة ومن كان دعاؤهما سر نجاحي اليوم، أرجوا الله أن يمد في عمركم لتروا ثمرة قد عد طول انتظارها وستبقى كلماتكم نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد.

إلى كل أفراد عائلتي وإخوتي **"معاذ ، تاقي ،زكرياء "**الذي تقاسمت معهم حلو الحياة ومرها أسأل الله أن يحفظهم وإلى أخواتي**"هيبة ،آسيا"** اللتان كانتا سندا لي في حياتي

إلى كل من قاسمني الجهد لإنجاز هذا العمل إلى كل أصدقائي ومعارفي من قريب وبعيد وأخص بالذكر **"ياسين،إسلام،أسامة،عمار،جواد،هاجر،سارة،....."**

إلى أساتذتي المحترمين أهدي هذا العمل وأخص بالذكر الأستاذ طالب حسين سهام و بزة الصالح وجميع من تشرفت بالدراسة لديهم أقول لهم جزاكم الله خيرا ونفعنا بعلمكم وجعلكم فخرا لنا.

خبابة يونس

فهرس المحتويات

المحتويات	الصفحة
شكر وعرفان	
إهداء	
الملخص	
فهرس المحتويات	VI – I
فهرس الجداول	IX – VII
فهرس الاشكال	X–XI
المقدمة العامة	أ – د
الفصل الأول: الإطار النظري للامتيا ازت الجبائية	
تمهيد	2
المبحث الأول: مدخل نظري للضريبة	3
المطلب الأول: ماهية الضريبة	3
الفرع الاول:مفهوم و خصائص الضريبة	3
الفرع الثاني : الفرق بين الضريبة و الإيرادات الأخرى	5
المطلب الثاني : أهداف الضريبة	6
الفرع الاول : الاهداف الاقتصادية للضريبة	6
الفرع الثاني : الاهداف الاجتماعية	7

الفرع الثالث :الاهداف السياسية للضريبة	7
المطلب الثالث: الاطار المتكامل لفرض الضريبة	8
الفرع الاول :أنواع الاخضاع الضريبي	8
الفرع الثاني :طرق تقدير المادة الخاضعة للضريبة	10
المطلب الرابع :تحديد مقدار الضريبة و طرق تسديدها	11
الفرع الأول: تحديد نسب الضريبة	12
الفرع الثاني: تسديد الضريبة	12
المبحث الثاني: الاطار المفاهيمي لسياسة الامتياز الجبائي	13
المطلب الأول: مفهوم سياسة الامتياز الجبائي و خصائصه	13
المطلب الثاني: أهداف سياسة الامتياز الجبائي	15
المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على نجاعة سياسة الامتياز الجبائي	16
الفرع الاول: العوامل ذات الطابع الضريبي	16
الفرع الثاني: العوامل ذات الطابع غير الضريبي	17
المطلب الرابع: شروط نجاح سياسة الامتياز الجبائي	18
المبحث الثالث: أشكال الامتياز الجبائي	19
المطلب الأول: الامتياز الجبائي المتعلق بالاستثمار	19
الفرع الأول: الإعفاء الضريبي	20
الفرع الثاني: التخفيض الضريبي	21

المطلب الثاني: الامتيازات الجبائية المتعلقة بالتشغيل	22
المطلب الثالث: الامتياز الجبائي المتعلق بالتصدير	23
الفرع الأول: الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الدخل	23
الفرع الثاني: الامتيازات المتعلقة بالحقوق الجمر وكية	23
الفرع الثالث: الامتيازات المتعلقة برقم الأعمال	24
خلاصة الفصل	25
الفصل الثاني : الاطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة	
تمهيد	27
المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	28
المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	28
المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	31
المطلب الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتو سطة في التنمية الإقتصادية و أسباب الاهتمام بها	33
الفرع الاول : أسباب الإهتمام بالمؤسسات الصغيرة و المتو سطة	33
الفرع الثاني : أهمية و فعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	34
المبحث الثاني: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المشاكل التي تواجهها	36
المطلب الأول: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	37
المطلب الثاني: المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	40
المبحث الثالث: واقع تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	41

المطلب الأول: تغير أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	42
الفرع الأول: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة 2018-2020	42
الفرع الثاني :تغير حجم العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	45
المطلب الثاني: تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر	46
الفرع الأول: مفهوم و أهمية تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة	46
الفرع الثاني: سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	48
خلاصة الفصل	52
الفصل الثالث: دراسة حالة –الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE –فرع برج بوعريريج	
تمهيد	54
المبحث الأول: الإطار التعريفي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE	55
المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE –فرع برج بوعريريج	55
المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE	57
المبحث الثاني: صيغ التمويل و الإعانات المالية والامتيازات الجبائية التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية	58
المطلب الاول :صيغ التمويل التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE	58
الفرع الاول: التمويل الثلاثي	58
الفرع الثاني: التمويل المزدوج	59

المطلب الثاني: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية المقدمة للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE	62
الفرع الاول: مرحلة الإنجاز	62
الفرع الثاني: مرحلة الاستغلال	64
المبحث الثالث: أثر الامتيازت الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية برج بوعريريج	65
المطلب الاول : اثر الحوافز الجبائية الممنوحة في اطار الوكالة على المؤسسات المصغرة خلال فترة (2010-2015)	66
المطلب الثاني: تغير معايير تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية برج بوعريريج	68
الفرع الاول: المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية حسب الجنس	68
الفرع الثاني : المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية حسب قطاع النشاط.	70
المطلب الثالث: مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل	73
المطلب الرابع : المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين و دورها في خلق مناصب شغل من 1998 الى مارس 2021	76
خلاصة الفصل	79
الخاتمة العامة	80
فهرس المراجع	85
فهرس الملاحق	92

فهرس
الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	تطورالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(2018-2020)	43
02	تغير حجم العاملين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر خلال فترة (2018-2019)	45
03	الهيكل التمويلي للمشروع بالنسبة للمستوى الأول	58
04	الهيكل التمويلي للمشروع بالنسبة للمستوى الثاني	59
05	الهيكل التمويلي الثنائي للمشروع بالنسبة للمستوى الأول	60
06	الهيكل التمويلي الثنائي للمشروع بالنسبة للمستوى الثاني	60
07	التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي حسب طبيعة وموقع النشاط	63
08	الحوافز الجبائية الممنوحة في إطار الوكالة، وعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة وعدد مناصب الشغل المستحدثة خلال فترة (2015 - 2010)	66
09	إحصائيات حول عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة على أساس الجنس-2008-2020-	69
10	احصائيات عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط.	71

11	عدد المشاريع الممولة و تغير حصيلة مناصب العمل موزعة حسب بلديات الولاية	73
12	احصائيات المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين و دورها في خلق مناصب شغل من 1998 الى مارس 2021	76

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	مخطط مراحل انشاء مؤسسة مصغرة	30
02	تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(2018 –2019)	44
03	مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب فرع برج بوعريريج	56
04	تركيبة تمويل المشاريع	61
05	عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط.	72

مقدمة

مقدمة :

في ظل التغيرات التي يعيشها العالم اليوم و المنافسة الاقتصادية الشديدة التي يشهدها داخلية كنت أو خارجية، أصبح أمرا حتميا على الدول مسايرة هذه التغيرات الراهنة لتستطيع ان تواكب التطورات الحاصلة و لكي تكون في المستوى المطلوب من التطور و الازدهار ، و يتحقق ذلك بوضع برامج وسياسات محكمة و التي من بينها إعطاء دور أكثر أهمية للضريبة ، بحيث يجب أن لا تكون هذه الاخيرة عائقا في وجه القرارات و الاجراءات التي تقوم بها المؤسسة بل عليها أن تكون تحفيزية .

ومن بين السياسات الواجب إصلاحها ومراجعتها " السياسة الجبائية" ، وهذا لمساهمتها الكبيرة في تغطية أكبر قدر من نفقات الدولة ، عبر فرضها للضرائب والرسوم من جهة ، و منحها لامتيازات و تحفيزات جبائية للمتعاملين الاقتصاديين من جهة أخرى.

تعتبر اجراءات الامتيازات الجبائية في الجزائر أحد اهم أساليب السياسة الضريبية التي تنتهجها الدولة بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية اللازمة ، وذلك من خلال منحها للاعفاءات والتخفيضات الضريبية للمتعاملين الاقتصاديين ، بغية جذب الاستثمارات الأجنبية ، زيادة حجم الاستثمارات المحلية ، ترقية الصادرات، زيادة تنافسية المؤسسات الاقتصادية، القضاء على البطالة...الخ.

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة المحرك الاساسي لاقتصاديات الدول حاليا ،و الجزائر شانها شان باقي الدول أعطت اهمية كبيرة لهذا النوع من المؤسسات لما لها من مردودية كبيرة على الاقتصاد الوطني ، لذلك عملت الدولة على دعمها بشتى الطرق الممكنة و تعتبر سياسة الامتيازات الجبائية من أهم صور الدعم و الاكثر فعالية.

إشكالية البحث :

اعتمدت الدولة على سياسة الامتياز الجبائي في دعم المؤسسات المصغرة و تطويرها، و لكن الاشكالية المطروحة تكمن في كيفية تأثير سياسة الامتياز الجبائي على المؤسسات المصغرة و هذا ما سنبلوره في التساؤل التالي :

كيف تساهم الإمتيازات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية :

انطلاقا من السؤال الرئيسي سوف نطرح الأسئلة الفرعية التالية :

-ما هو الاطار المفاهيمي للضريبة في الجزائر ؟

- ما هي المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ما اهميتها في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر ؟

- ما مدى اهتمام الدولة ومختلف هيئاتها العمومية بترقية ودعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

فرضيات البحث :

و للإجابة على الاشكالية المطروحة نقترح فيما يلي الفرضية التالية:

-تساهم الإمتيازات الجبائية في تقديم الدعم المالي اللازم للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر منحها التخفيضات و الاعفاءات الجبائية .

و للجابة على التساؤلات الفرعية نقترح الفرضيات التالية:

-تعتبر الضريبة مصدر أساسي لدعم التنمية الاقتصادية في الجزائر

– المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتميز بمعايير محددة، تهدف إلى دفع عجلة الاقتصاد نحو الامام.

–تولي الدولة اهتماما كبيرا بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة من خلال هيئاتها العمومية (الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية) و سياسة الامتيازات الجبائية التي تعتمدها.

أهداف البحث :

تدور أهداف بحثنا حول النقاط التالية :

–ابراز الدور الفعّال للضريبة و جعلها أداة تحفيزية لدفع الاستثمار أكثر منها تخويفية و تعجيزية ،

– ابراز أهم المشاكل و المعوقات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،

– توضيح مدى مساهمة السياسات الجبائية في الجزائر في دعم وترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطوير هذا القطاع،

–ابراز أثر الامتيازات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر .

أسباب اختيار موضوع :

إن اختيارنا لهذا الموضوع راجع بداية إلى الاهمية التي تكتسيها المؤسسات المصغرة في تطوير اقتصاديات الدول أجمع و في الجزائر على وجه الخصوص ، مما جعل إهتمام الدولة ينصب عليها بشكل متزايد في الآونة الأخيرة ، عبر منحها العديد من الإمتيازات و التحفيزات و التي من اهمها تلك الجبائية ، و هذا ما دفعنا للبحث في هذا الموضوع لمعرفة مدى نجاعة هذه الإمتيازات الجبائية الممنوحة في تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من عدمها .

أهمية البحث :

تكمن أهمية بحثنا حول تسليط الضوء نحو الزامية تطوير المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، وهذا لما لها من ايجابيات عديدة على العملية الإقتصادية للدولة .

تبرز كذلك أهمية بحثنا في التأكيد على إلزامية تعديل السياسات الجبائية المعمول بها و باستمرار ، أين عليها ان تصب في مصلحة المؤسسات المصغرة بالدرجة الأولى .

منهجية الدراسة :

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة واختبار الفرضيات المقترحة ، فقد تم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي في عرض المفاهيم الأساسية للبحث ، و التي تحص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كذلك الامتيازات الجبائية و هذا لمعرفة و تحديد العلاقة بينهما .

كما نشير إلى أنه تم إسقاط الجزء النظري من دراستنا على الجانب التطبيقي، معتمدين في ذلك على منهج دراسة حالة و هذا من خلال دراستنا للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ،بهدف إبراز أهمية دور الهيئات العمومية للدولة و بالاعتماد على سياسة الامتيازات الجبائية في دعم هذه المؤسسات .

صعوبات البحث :

واجهنا أثناء إعدادنا لهذا البحث الصعوبات التالية :

-قلة المراجع التي تتناول موضوع التحفيزات الجبائية؛

-صعوبة الوصول إلى بعض المعلومات والإحصائيات من الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE فرع برج بوعريريج ؛

-عدم تطابق الإحصائيات المقدمة من مختلف الهيئات الرسمية و المنصبة في نفس الموضوع.

الدراسات السابقة :

هناك العديد من الدراسات السابقة التي تناولت عناصر ولعل أبرزها كان كالاتي :

-إسحاق خديجة، "دور الضرائب في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة تلمسان، 2018 .حيث تناولت من خلال دراستها، كيفية جعل الضرائب باعتبارها جزءا هاما من المناخ الاستثماري لمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أداة تحفيز ودفع لها مما ينعكس لاحقا على الزيادة في إيرادات الدولة ، و توصلت في نتائجها إلى أنه يجب تفعيل دور الضريبة أكثر و العمل على سد الثغرات الموجودة على مستوى القوانين الحبائية.

- قاسي ياسين ، "التنافسية البهائية و تأثيرها على تنافسية الدول"، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة البليدة، 2010 .

ركزت الباحثة في موضوعها على فكرة جذب الاستثمار الأجنبي بالاعتماد على الامتيازات الجبائية المقدمة لهم ،حيث توصلت إلا أن استقطاب أكبر قدر من المستثمرين الاجانب متعلق بجودة الامتيازات الجبائية المقدمة لهم، و العمل على الحد من مشكلة البيروقراطية ،و فتح سبل أكثر أمامهم للاستثمار .

-معزوز نشيدة ، "دور التحفيزات الجبائية في جلب الاستثمار الأجنبي المباشر"، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة البليدة، 2016. بأظهرت الباحثة مدى أهمية وقدرة التحفيزات الجبائية على جلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، باعتبار أن أصحاب هذه الاستثمارات يفضلون الأماكن والمناطق التي يكون فيها العبء الضريبي منخفضا .

–حكاوى عبد القادر، "تسيير الخطر الجبائي في المؤسسة"، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الأغواط، 2014 .

بيّن الباحث في بحثه كيفية تأثير الخطر الضريبي على نشاط المؤسسة و تحقيقها لاهدافها، كما تطرق إلى كيفية الاستفادة من التشريع الجبائي في الحد منه و هذا لخدمة أهداف المؤسسة.

يمكننا القول أخيرا أن المذكرات السابقة ركزت على الدور الفعّال للامتيازات الجبائية في دعم كل من الاستثمار المحلي و الخارجي ، حيث انها سلطت الضوء على الأهمية التي تلعبها سياسة الامتيازات الجبائية في تفعيل دور الدولة في جعل اقتصادها أكثر تقدّما ، و هذا ما نسعى نحن كذلك القيام به ،حيث أن مذكرتنا تعتبر تكملة لما جاء في هذه المذكرات ، أين اننا نسعى من خلال دراستنا إلى تحديث المعلومات الخاصة بالمؤسسات المصغرة و سياسة الامتيازات الجبائية في ظل التغييرات الكثيرة التي تشهدها القوانين في بلادنا و العالم أجمع.

هيكل البحث :

لمعالجة إشكالية البحث تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول كالآتي :

الفصل الأول: بعنوان الإطار المفاهيمي لنظام الامتيازات الجبائية ويهدف هذا الفصل إلى تحديد مختلف المفاهيم المتعلقة بالضريبة و سياسة الامتياز الجبائي و تبيان خصائصهم و أهدافهم .

الفصل الثاني :بعنوان الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تطرقنا فيه إلى المفاهيم الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أهميتها ومختلف المشاكل التي تعترضها ومصادر تمويلها .

و اختتمنا عملنا بالفصل الأخير: وهو الفصل التطبيقي حيث قمنا فيه بدراسة وتحليل سياسة الامتيازات الجبائية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ميدانيا من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية فرع برج بوعريريج للخروج بنتائج واقعية.

وفي الأخير قدمنا خاتمة تحتوى على حوصلة للدراسة، مع تقديم أهم النتائج المتوصل إليها، ثم تقديم مجموعة من التوصيات والاقتراحات لمواضع أخرى تكمل أهداف عملنا.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لنظام الإمتيازات الجبائية

تمهيد:

بتطوّر مفهوم الدولة توسّعت مهام و وظائف الضريبة، إذ أصبحت تلعب دورا مهما في تطوير و دعم الحياة الاقتصادية، لذا فإن المفهوم الشائع عن الضريبة أنها وسيلة لتمويل ميزانية الدولة لم يعد صالح في الوقت الراهن، إذ أصبحت تتدخل في الحياة الاقتصادية بشكل كبير .

من بين صور و أشكال تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية، هو منحها لمجوعة من الإعفاءات، التخفيضات و الإجراءات التحفيزية بغية بلوغ مجموعة من الأهداف منها: تشجيع الاستثمار، زيادة تنافسية المؤسسات الاقتصادية، العمل على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية،ترقية الصادرات، انعاش الاقتصاد الوطني، زيادة فرص العمل، الانفتاح على العالم الخارجي .....الخ .

وعليه فإن التعرض لدراسة سياسة الامتياز الجبائي أمر تكتنفه مجموعة من المفاهيم و المسائل يجب التعرض لها و الإلمام بها، وهذا ما سنتطرق إليه من خلال مايلي:

المبحث الأول : مدخل نظري للضريبة

المبحث الثاني : الاطار المفاهيمي لسياسة الامتياز الجبائي

المبحث الثالث :اشكال الامتياز الجبائي

المبحث الاول : مدخل نظري للضريبة

قبل التطرق إلى المفاهيم الأساسية لسياسة الامتياز الجبائي وجب علينا أولا التطرق إلى المفاهيم الاولية للضريبة لانها المصدر الأساسي للامتيازات الجبائية و هذا ما سوف تتطرق له فيما يلي :

المطلب الأول: ماهية الضريبة

تجبر الدولة أفراد المجتمع بالمساهمة في أعبائها العامة عن طريق فرض ضرائب عليهم، و هذا وفقا لنظام فني معين يقوم على مجموعة من القواعد التي تحكم سلوك الدولة و التزام أفراد المجتمع بأداء الضريبة، و هذا راجع للأهمية التي تلعبها الضريبة في تحقيق جملة من الأهداف التي تخص كل من الدولة و المجتمع ككل.

الفرع الأول: مفهوم و خصائص الضريبة .

1. مفهوم الضريبة

اهتم علماء المالية العامة بدراسة الضريبة، واختلف الفقهاء و المفكرون الاقتصاديون في تعريفهم لها، و هذا في ضل غياب تعريف قانوني لها، حيث يتم تعريفها عادة على أنها:" الضريبة هي أداء نقدي يفرض على الأشخاص الطبيعيين و المعنونين حسب قدراتهم الضريبية، و بدون مقابل محدد لتغطية الأعباء العمومية وتحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية المرسومة من طرف السلطة العمومية.[1]

وبالتالي يمكننا القول أنها : "التزام مالي واجب الدفع يكون حسب المقدرة التكلفية للمكلف، أين تستوفيها الدولة الممثلة في هيئات جبائية تنوب عنها وفق لقوانين محددة بهدف المساهمة في تغطية الأعباء العمومية وتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية و السياسية للدولة و المجتمع ككل"

2. خصائص الضريبة

[1] محمد عباس محرزي ، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2010 ،3 ص 145.

تتميز الضريبة بعدة خصائص نذكر منها انها:

- **فريضة**

نقدية :

تدفع الضريبة في العصر الحديث في صورة نقدية تماشيا مع مقتضيات النظام الاقتصادي الذي يعتمد على استخدام النقود كوسيلة وحيدة و أساسية للتعاملات.

- **. تدفع**

. جبرا:

الفرد ليس حر في الضريبة بل هو مجبر على دفعها إلى الدولة بغض النظر عن استعداده أو رغبته في الدفع،

- **بصفة**

. **نهائية:**

يلتزم الفرد بدفع الضريبة بصفة نهائية، فلا تلتزم الدولة برد قيمتها إليه إلا في حالات استثنائية مثل الخطأ في حساب أو تقدير قيمة الضريبة .

- **تكون بدون**

. **مقابل :**

لا ينطوي دفع الضريبة على أي مقابل مباشر ولكن الفرد يستفيد من الخدمات التي تقدمها الدولة بواسطة المرافق العامة المختلفة باعتباره فردا في الجماعة، و ليس باعتباره ممولا للضرائب[2] .

- **كما أنها تتميّز**

. **بالنفعية :**

[2] عمر يحياوي ، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2003 ،ص92

تحصل الدولة على حصيلة الضرائب لتمويل نفقاتها العمومية في مختلف القطاعات (التعليم، الصحة، الأمن...) محققة بذلك منافع عامة للمجتمع بتوجهاته الاقتصادية، الاجتماعية و السياسية .

يمكن القول أخيرا أن الضريبة متعددة الخصائص فهي ذات أثر رجعي أين تدفع من طرف المكلف و تعود بالنفع عليه

الفرع الثاني : الفرق بين الضريبة و الإيرادات الأخرى

1. الفرق بين الضريبة و الجباية :

يكمن الفرق بينها فيما يلي:

تعرف الجباية على أنها "مجموع الاقتطاعات الإجبارية المفروضة من طرف الدولة و التي تضم الضرائب، والرسوم، الإتاوات و المساهمات الاجتماعية[3] ."

وعليه ومن خلال هذا التعريف و تعريفنا السابق للضريبة نلاحظ أن الجباية هي أشمل من الضريبة فهذه الأخير جزء منا .

2. الفرق بين الضريبة و الرسم :

يكمن الفرق بينهما فيمايلي:

إن الرسم هو المبلغ النقدي المحدد سلفا الذي يدفعه الفرد جبرا مقابل خدمة خاصة تؤدي له من طرف الدولة، وبالرجوع إلى تعريف الضريبة نلاحظ أن كل منهما عبارة عن مبلغ نقدي و يدفع جبرا و بصفة نهائية لكن أوجه الاختلاف تكمن في النقاط التالية: [4]

-إذا كان الرسم يدفع نظير خدمة معينة تقدمها له الدولة، فالضريبة تدفع بدون مقابل.

[3] محمد عباس محرزي ، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2003 ،ص 217

[4] حسين الصغير ، دروس في المالية و المحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2001 ص 46

– إذا كان الغرض من الرسم هو تزويد الخزينة العامة بالأموال فحسب، فالهدف من الضريبة أوسع و أشمل، إذ أن الدولة تسعي من وراء فرض الضرائب إلى تحقيق أهداف مالية واقتصادية واجتماعية و سياسية .

3. **الفرق بين الضريبة و شبه الجباية :**

يكمن الفرق بينهما فيمايلي:

ان الضريبة الشبه الجباية تحصل بهدف تحقيق منفعة اقتصادية أو اجتماعية و موجهة لمصالح شخص معنوي من القانون العام أو الخاص غير الدولة و المجموعات المحلية أي أنها موجهة للمؤسسات الصناعية و التجارية أو الاجتماعية، الجمعيات..الخ .بينما الضريبة يمكنها تمويل أي منفعة للصالح العام أي غير محددة لجهة معينة و تحصل لصالح الدولة ، إلا أن كلاهما يشكلان فريضة إجبارية مرخص بها بموجب أحكام القانون المالية .

الضريبة تكون إجبارية عند تحقق الحدث المنشئ لها، لكن الرسم يبدأ اختياريا و ينتهي إجباريا، فالفرد حر في طلب الخدمة من عدمها و لكنه ليس حرا في تسديد قيمة الرسم في حالة حصول الخدمة

المطلب الثاني : أهداف الضريبة

تستخدم الضريبة في تحقيق أهداف مالية، اقتصادية، اجتماعية و سياسية .

تقوم الضريبة بتغطية الأعباء العمومية للدولة.

الفرع الاول : الأهداف الاقتصادية للضريبة

تحقّق الضريبة جملة من الأهداف الاقتصادية و المتمثلة فيما يلي[5] :

- تحقيق النمو الاقتصادي، و ذلك من خلال الإعفاء و التخفيض الضريبيين الذي يؤدي إلى زيادة الدخل المثالي لدي الأفراد و المستثمرين؛

[5] ناصر مراد ، فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2003 ، ص– ص .55 – 40 .

- تحقيق الاستقرار الاقتصادي ؛
- محاربة الضغط التضخمي و المحافظة على القيمة النقد الوطني ؛
- تحقيق التواز ن القطاعي و الجهوي للاستثمار ؛
- المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية في الدول النامية، ذلك بزيادة الادخار من خلال الحد من الاستهلاك غير ضروري و ذلك بفرض ضرائب مرتفعة، تستعمل الضريبة في هذه الحالة كأداة لتشجيع الاستثمار من خلال منح إعفاءات و تخفيضات .

الفرع الثاني : الأهداف الإجتماعية

كما تؤدى الضريبة إلى تحقيق أهداف إجتماعية عديدة نذكر منها[6] :

- إعادة توزيع الدخل الوطني لفائدة الفئات الفقيرة محدودة الدخل؛
- الحد من استهلاك السلع الضارة بالصحة العمومية والمؤدية إلى أمراض صحية و ذلك بإخضاعها إلى الضرائب عديدة و مرتفعة؛
- تشجيع النسل أو الحد منه وذلك بزيادة أو تخفيض معدل الضريبة حسب سياسة كل دولة؛
- حماية البيئة من الصناعات المضرة بها وذلك بإخضاعها لضرائب عالية و متعددة .

الفرع الثالث :الأهداف السياسية للضريبة

كما يمكن استخدام الضرائب لتحقيق أهداف سياسية معينة خلال :

- تمييز المعاملة الضريبية بين الطبقات،
- استخدام الضريبة كأداة سياسية لتعزيز السلطة الحاكمة، أو بين الدول من خلال تسهيل التجارة الخارجية مع بعض الدول أو للحد منها، ففي حالة وجود حالة طيبة مع دولة معينة

6 محرزي عباس محمد ، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص ، 201

تعمل الدولة على خفض أو إعفاء الضر ائب الجمركية، أما في حالة العكس فتعمل على زيادة تلك الضرائب[7] .

وبالتالي يمكن القول أخيرا أن لضريبة أهداف جد متكاملة تخدم الدولة بشكل مباشر و كبير و تعود بالنفع على المواطن عبر دفع عجلة الاقتصاد نحو الامام و بشكل سريع.

المطلب الثالث: الاطار المتكامل لفرض الضريبة

لعملية فرض الضريبة اطار متكامل يشمل على مختلف الإجراءات و الخطوات التي يجب إتباعها من أجل الحصول على مبلغ الضريبة، و عليه سنتطرق في إلى ما يلي :

الفرع الاول :أنواع الاخضاع الضريبي

تقسّم الضريبة إلى ما يلي :

- نظام الضريبة الوحيدة و نظام الضرائب المتعددة؛
- نظام الضرائب على الأشخاص و نظام الضرائب على الأموال؛
- نظام الضرائب المباشرة و نظام الضرائب غير المباشرة .)

1- الضريبة الوحيدة والضرائب المتعددة : يتميز كل منها بما يلي.

أ -الضريبة الوحيدة:

يقصد بنظام الضريبة الوحيدة ذلك النظام الضريبي الذي تعتمد فيه الدولة على ضريبة واحدة للحصول على كل ما تحتاجه من المكلفين، أو ضريبة أساسية واحدة مع وجود بعض الضرائب الأخرى قليلة الأهمية وعليه فأن الدولة تقوم بتحديد وعاء و احد وتكلفه ضريبة واحدة تعتمد عليها إيراداتها .

ب.نظام الضرائب المتعددة :

[7] سوزي عدلي ناشد،" المالية العامة"، ط1 ،منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003 ،ص131 .

يقوم نظام الضرائب المتعددة على أساس فرض الدولة لعدد من الضرائب الأساسية، التي يكمل بعضها بعضا، [8] .

2-الضرائب على الأشخاص والضرائب على الأموال

يتميز كل منها بما يلي:

أ -الضرائب على الأشخاص :

يقصد بالضرائب على الأشخاص، أن يكون الإنسان ذاته هو محل الضريبة أو وعاء الضريبة، فنفرض على الأشخاص بحكم وجودهم في إقليم الدولة، بغض النظر على امتلاكهم للثروة .

ب .الضرائب على الأموال

وهنا تنصب الضريبة على ما يكمله الفرد من أموال داخل المجتمع، ممثلة في رأسمالية أو دخله، وأخذت أشكالا عديدة من حيث تحديد الوعاء الخاضع للضريبة والواقعة المنشأة لها .

3- الضرائب المباشرة والضرائب غير المباشرة[9].

أ-الضرائب المباشرة :

هي كل اقتطاع قائم مباشرة على الأشخاص أو على الممتلكات و الذي يتم تحصيله مباشرة من المكلف بالضريبة إلى الخزينة .

ب- الضرائب غير المباشرة :

[8] محمد عباس محرزي ، مرجع سابق، ص 245

[9] محمد عباس محرزي ، مرجع سابق، ص 171

هي التي تقع في معظم الأحيان على عناصر الاستهلاك أو الخدمات المقدمة وبالتالي يتم تسديدها بطرقة غير مباشرة من طرف الشخص الذي يود استهلاك هذه الأشياء أو استعمال الخدمات الخاضعة للضريبة .

الفرع الثاني :طرق تقدير المادة الخاضعة للضريبة

بعد تحديد أنواع الاخضاع الضريبي ، يعمل المشروع على تقدير الوعاء الضريبي الخاضع له، وذلك بطرق مباشرة وأخرى غير مباشرة .

1-الطرق المباشرة :

وهنا يقوم المكلف بالضريبة أو طرف أخر، بتقديم تصريح إلى إدارة الضرائب، ويمكن توضيح ذلك كما يلي[10] :

أ. التصريح المقدم من طرف المكلف

حسب هذه الطريقة يلتزم المكلف بتقديم إقرار(تصريح) للإدارة الضريبية، عن نتيجة أعماله، كما هو مثبت في دفاتره ومستنداته .

ب.التصريح المقدم من الغير

بمقتضى هذه الطريقة تلزم الإدارة الضريبية، شخصا أخر غير المكلف بتقديم تصريح، يحدد فيه مقدار دخل المكلف الأصلي الخاضع للضريبة،.

2-الطرق غير المباشرة :

هنا تعمل الإدارة الضريبية على تقدير المادة الخاضعة للضريبة، وفقا للطرق التالية[11] :

أ- طريقة المظاهر الخارجية

[10] حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ،ص 33

[11] محمد جمال ذنيبات ، المالية العامية والتشريع المالي، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى الأردن، 2003 ،ص 129

هنا يتم تقدير قيمة المادة الخاضعة للضريبة على أساس عدد المظاهر الخارجية (مثل القيمة الإيجارية، عدد العمال، عدد السيارات، سكن الممول...الخ)، التي يمكن الوقوف عليها وتعبر بشكل سليم عن ثروة المكلف، وهنا لا تفرض الضريبة على أساس المادة الخاضعة للضريبة، و انما وفقا للمظاهر الخارجية .

ب- طريقة التقدير الجزافي

ووفقا لهذه الطريقة يتم تقدير المادة الخاضعة للضريبة بطريقة مباشرة جزافية، فتلجأ الإدارة الضريبية إلى تقدير الوعاء الضريبي بناءا بعض القرائن و الأدلة التي يفترض ارتباطها بالمادة الخاضعة للضريبة والتي قد تستحضرها الإدارة الضريبية أو يقدمها المكلف نفسه .

ج – طريقة التقدير الإداري المباشر

في ظل هذه الطريقة تتولى الإدارة الضريبية بنفسها تقدير المادة الخاضعة للضريبة، مستعينة بكافة الوسائل التي تمكنها من ذلك فتقوم بالتحريات، التردد على أماكن نشاط المكلف، فحص دفاتره واستجوابه، ثم تقوم بتقدير الوعاء الضريبي على الأساس وتلجأ الإدارة الضريبية إلى هذه الطريقة في حالة امتناع المكلف عن تقديم تصريحه في الآجال القانونية المحددة .

المطلب الرابع :تحديد مقدار الضريبة و طرق تسديدها

يتم تحديد مقدار الضريبة بواسطة سعر معين يفرض على المادة الخاضعة للضريبة يقصد بسعر أو معدل الضريبة المعامل الذي يضرب في وعاء الضريبة لتحديد مقدار الضريبة المستحقة ،بعد أن تنتهي الإدارة الضريبية من تحديد مقدار الضريبة الواجبة الدفع، تقوم بتحصيلها لصالح الخزينة العمومية.

الفرع الأول: تحديد نسب الضريبة

و يتحدد سعر الضريبة وفقا لمنهجين هما[12] :

1 -الضريبة النسبية

ويقصد بها تلك الضريبة المحسوبة على أساس معدل ثابت للاقتطاع الذي يفرض على المادة الخاضعة للضريبة ولا تتغير بتغير قيمتها مثل الضريبة على أرباح الشركات و الرسم على القيمة المضافة .

2- الضريبة التصاعدية

تفرض بمعدلات مختلفة باختلاف قيمة المادة الخاضعة لها و العكس صحيح، أي تزداد الحصيلة الضريبية بنسبة أكبر من زيادة قيمة المادة الخاضعة لها

الفرع الثاني: تسديد الضريبة

تعرف هذه المرحلة عدة إجراءات وعمليات يتم بموجبها تحصيل مبالغ الضريبة،أين تتم عملية تحصيل الضريبة بعدة طرق أهمها[13] :

1-طريقة التوريد المباشر

وهي أن يلتزم المكلف بدفع ما عليه إلى الإدارة الضريبية من تلقاء نفسه دون مطالبة الإدارة له بأدائها في محل إقامته و تعد هذه الطريقة أكثر شيوعا .

2-طريقة الأقساط المقدمة مسبقا

وفقا لهذه الطريقة، يكون للممول من الخبرة ما يمكنه من تقدير قيمة الضريبة التي تستحق عليه في نهاية العام بطريقة تقريبية، ما يجعله يقوم بتوريد المبالغ في شكل دفعات (شهرية، ثلاثة أشهر...) مقدما تحت حساب الضريبة .

3-طريقة الحجز من المنبع

[12] محمد جمال ذنيبات ، مرجع سابق، ص . 25-27

[13] نفس المرجع ص . 35-37

حسب هذه الطريقة يلتزم رب العمل أو المكلف القانوني الذي يدفع الدخل إلى المكلف بتحصيل الضريبة من الدخل قبل توزيعه، وتوريدها إلى الخزينة العمومية .

تعتبر الطريقة الأخيرة هي الأحسن، إذ تعمل على تزويد الخزينة العمومية بإيرادات ضريبية مستمرة، وتعمل على اقتطاع مبلغ الضريبة في الفترة التي يحمل فيها المكلف على الدخل، وتقلل من إمكانية التهرب الضريبي لدى الممولين، وتبقى مقتصرة على بعض الضرائب فقط مثل الضرائب غير المباشرة .

المبحث الثاني: الاطار المفاهيمي لسياسة الامتياز الجبائي

تعتبر سياسة الامتياز الجبائي سياسة حديثة النشأة، فهي وليدة التجارب المالية و الأساليب ذات الطابع الانمائي الساعية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية المراد بلوغها، لذا فإن هذه السياسة تحمل تحت طياتها عدة مفاهيم ويجب دراستها و الإلمام بها فيما يلي:

المطلب الأول: مفهوم سياسة الامتياز الجبائي و خصائصه

تعريف سياسة الامتياز الجبائي :

يعتبر مصطلح الامتياز الجيائي مصطلحا حديثا نوعا ما في الحياة الاقتصادية، لذا اختلفت التعاريف المقدمة له و ذلك باختلاف الأهداف المرجوة منه .حيث يعرف بانه :" إجراء خاص وغير إجباري لسياسة اقتصادية، تستهدف الحصول من الأعوان الاقتصاديين المستهدفين على سلوك معين يوجه اهتماماتهم إلى الاستثمار في ميادين أو مناطق لم يفكروا في إقامة استثماراتهم فيها

من قبل ، مقابل الاستفادة من امتيازات معينة [14].

[14]علي صحراوي ، مظاهر الجباية في الدول النامية وأثارها على الاستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1992 ،ص .91

كما يعرف بانه :"عبارة عن تخفيف في معدل الضرائب ، القاعدة الضريبية او الالتزامات الجبائية ،التي تمنح للمستفيد بشرط تقييده بعدة مقاييس".[15]

و من خلال التعريفين السابقين يمكن القول أن الامتياز الجبائي هو" تخفيف الدولة لجزء من إيراداتها الضريبية عبر تقديم مساعدات مالية غير مباشرة للأعوان الاقتصاديين بهدف دعمهم بشرط تقيدهم بشروط معينة تضعها الدولة المتمثلة في نوع النشاط، مكانه، إطاره القانوني...الخ."

خصائص سياسة الامتياز الجبائي:

من خلال استعراضنا لتعريف الامتياز الجبائي وجدنا أنه اجراء يتميّز بانه :

- **اختياري**

ان الأعوان الاقتصاديين المستفيدين لهم الحرية في اختيار بين الخضوع أو عدم الخضوع للإجراءات والمقياس و الشروط التي تضعها الدولة دون أن يترتب عليهم أي عقاب أو جزاء في حالة الرفض .

- **هادف**

إن لجوء الدولة إلى سياسة الامتياز الجبائي تهدف إلى تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية، الاجتماعية... الخ،

- **ذو مقاييس**

الامتياز الجبائي ليس إجراء عام يطبق على جميع المؤسسات، و انما هو اجراء محدد بمقاييس و الموسسات التي تستجيب لتلك المقاييس تستفيد من الامتيازات الجبائية .

[15] علي صحراوي ، مظاهر الجباية في الدول النامية وأثارها على الاستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1992 ،ص .91

- **إحداث سلوك معين**

تهدف الدولة من وراء سياسة الامتياز الجبائي إلى إحداث سلوك و تصرف معين، لدى الأعوان الاقتصاديين، بفئة توجيهم نحو أعمال و أنشطة لم يقوموا بها في وقت مضى .

المطلب الثاني: أهداف سياسة الامتياز الجبائي

تهدف الدولة من وراء سياسة الامتياز الجبائي إلى تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية كما يلي [16] .

- **الأهداف الاقتصادية** :و تتمثل في مجموعة من الأهداف نذكر منها :

- توفير مناخ استثماري ملائم و مشجع ؛
- العمل على توازن الاستثمارات من حيث النشاط و ذلك بتوجيهها نحو الأنشطة ذات الأولوية في السياسة التنموية؛
- تشجيع الصادرات خارج المحروقات وذلك بإعفاء ها من جميع الضرائب؛
- زيادة تنافسية المؤسسات المحلية في الأسواق الخارجية وذلك بإعفاء المنتجات المصدرة من مجموعة من الضرائب المحلية؛
- توسيع القاعدة الضريبية على المدى الطويل في ظل سياسة الامتياز الجبائي فعالة و ملائمة ؛

- **الأهداف الاجتماعية :ويمكن ذكر بعضها.:**

- تقليص البطالة و التخفيف من حدتها وذلك عن طريق توفير مناصب شغل جديدة، حيث تعمل الامتيازات الجبائية على توفير موارد مالية تسمح للأعوان الاقتصاديين

[16] http://ayoub2008.yoo7.com/t467-topic يوم 05/25 / 2022 ،الساعة 19.00

بإعادة استثمارها في شكل فروع إنتاجية أخرى أو إنشاء مؤسسات صغيرة في العديد من الأماكن مما يؤدي إلى تطويرها؛

- العمل على توازن الاستثمارات في الداخل، وذلك عن طريق توجيه بعضها إلى المناطق المراد ترقيتها و المحرومة .

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة على نجاعة سياسة الامتياز الجبائي

إن نجاح سياسة الامتياز الجبائي، مرتبط بعدة عوامل يمكن تصنيفها كما يلي :

-عوامل ذات طابع ضريبي.

-عوامل ذات طابع غير الضريبي .

الفرع الأول: العوامل ذات الطابع الضريبي[17]

وهي تلك العوامل التي ترتبط مباشرة بالتقنيات المستعملة في إطار سياسة الامتياز الجبائي، و يمكن تحديدها في النقاط التالية :

- **طبيعة الضريبة محل الامتياز**

يحتوي النظام الضريبي على عدة ضرائب منها المباشرة و أخرى غير مباشرة، كما أن تأثير هذه الضرائب يختلف حسب طبيعتها، و بالتالي فإن تحديد نوع الضريبة التي سوف تكون محل الامتياز له أهمية بالغة على مستوى فعالية ذلك الامتياز.

- **توقيت الامتياز**

يعتبر عامل الزمن من بين العوامل المهمة التي يجب مراعاتها في سياسة الامتياز الجبائي لذا يجب تحديد الوقت المناسب لهذه السياسة، وعادة ما تمنح الامتيازات الجبائية قبل بداية نشاط المؤسسة لأنها تكون قد أنفقت أموالا ضخمة أو هي بصدد إنفاقها .

[17] ناصر مراد ، مرجع سابق، ص 120

- **مجال تطبيق الامتياز**

من أجل نجاح سياسة الامتياز الجبائي يجب تحديد إطار عملي تعمل وفقه هذه السياسة، لذا نجد أن المشرع يضع جملة من الشروط والمقاييس قصد تحديد طبيعة و نوعية الاستثمار، مراحل تقدمه وكذا المواد و الوسائل المعنية بالامتياز لأهميتها في تحقيق المشروع، و عليه فإنه يجب عدم التمادي في تقديم الامتيازات، و يجب توجيها إلى الاستثمارات المنتجة التي لها القدرة على تحقيق الأهداف الاقتصادية و الاجتماعية للدولة .

الفرع الثاني: العوامل ذات الطابع غير الضريبي

تتطلب فعالية سياسة الامتياز الجبائية محيط و مناخ ملائم للاستثمار، و يتجسد ذلك في الترتيبات المؤسساتية والتنظيمية و القانونية الملائمة، بالإضافة إلى الاستقرار السياسي و الوضع الاقتصادي المتجاوب مع التطورات الحاصلة في ظل الاقتصاد العالمي و لقد حدد الأستاذ[18]" VENAY BERNARD " هذا المحيط في أربعة عناصر هي :

- **العنصر الإداري**

تتوقف فعالية المزايا الجبائية على كفاءة الإدارة المسؤولة عنها و التي يمكنها الموازنة بين النفع العائد للمجتمع من السياسة الاقتصادية المحددة، والخسارة التي تتحملها الدولة جراء فقدانها لحصيلة الضريبة، بحيث على الإدارة الحد من العراقيل والبيروقراطية والمحسوبية بهدف المساهمة في إنجاح سياسة الامتياز الجبائي .

- **العنصر التقني**

تتميز البلدان التي تتوفر على هياكل تقنية متطورة، بما في ذلك وجود مناطق صناعية، تسهيلات الاتصال و التموين العام بالحظ الكبير في جلب المستثمرين الخواص و تفعيل سياسة الامتياز الضريبي.

[18] ناصر مراد ، مرجع سابق، ص ص 122- 124

- **العنصر السياسي**

يعمل الاستقرار السياسي على تشجيع الاستثمار و من ثم إنجاح سياسة الامتياز الجبائي، أما في حالة غيابة فإن نسبة المخاطرة ستزيد من حيث الخسارة للمشروع، ومن ثمة عدم فعالية سياسة الامتياز الجبائي .

- **العنصر الاقتصادي**

نقصد به الوضعية الاقتصادية السائدة في البلد الذي يسعى إلى ترقية الاستثمار من خلال سياسة الامتياز الجبائي، حيث يتجسد التطور الاقتضادي في توفير أسواق كافية، مع وجود شبكة اتصالات متطورة، وجود مصادر للتموين بالمواد الأولية، توفير اليد العاملة المؤهلة بالإضافة إلى التسهيلات الخاصة بالعلاقات الاقتصادية والمالية مع الخارج، و كذا استقرار العملة، ووجود سياسة مرنة للأسعار و الائتمان .

المطلب الرابع: شروط نجاح سياسة الامتياز الجبائي

إن نجاح سياسة الامتياز الجبائي، و بلوغ الأهداف المختلفة لهذه السياسة مرهون بجملة من الشروط نذكر منها[19] :

-توجيه هذه الامتيازات إلى الأنشطة المهمة و المعلن عن أولويتها وفقا للسياسة الاقتصادية للدولة؛

-يجب أن تتناسب هذه الامتيازات مع درجة أهمية كل نشاط؛

-يجب تغطية العبء الناتج عن هذه الامتيازات بالنسبة لميزانية الدولة، أي مواجهة العجز الذي قد يصاحب ميزانية الدولة جراء هذه الامتيازات؛

[19] عبد المجيد قدي ، مرجع سابق، ص 04

-اعتبار الضريبة جزء من مناخ استثماري عام تتداخل عناصره و تتشابك إلى حد كبير، منها الاستقرار السياسي، استقرار العملة المحلية، إمكانية تحويلها تجاريا، نطاق السوق وحجمه، طبيعة النظام المصرفي و المالي القائم، درجة تطور أنظمة الاتصال، مدى توفر الهياكل القاعدية... الخ، حيث أن توفير هذه العناصر يعمل على تحقيق نتائج إيجابية بالنسبة للمستثمر و بالتالي تحقق الأهداف المنتظرة من هذه السياسة؛

-تقييم هذه السياسة من خلال بعض المؤشرات منها حجم الاستثمارات و توز يعها الجغرافي، حجم اليد العاملة المستغلة، حجم الصادرات خارج المحروقات... الخ، وهذا لمعرفة مدى تحقيق هذه السياسة للأهداف المرغوب فيها؛

-صياغة معايير للأهلية بأكبر قدرة ممكن من الدقة و التحديد حتى يقتصر منح الامتيازات للمؤسسات المتمتعة بأعلى معايير الجدارة الموضوعية و القابلة للقياس؛

-تبسيط إجراءات الحصول على الامتيازات الجبائية، .

يمكن اقول أخيرا أن شروط نجاعة سياسة الامتياز الجبائي مرهونة بخصائص الضريبة محل الامتياز، كذلك بفعالية المناخ الاقتصادي و السياسي للدولة، بالاضافة كذلك إلى مرونة و مهنية الادارة المسؤولة عنه .

المبحث الثالث: أشكال الامتياز الجبائي

للامتياز الجبائي العديد من الأوجه حيث انها تقسّم وفقا لأهدافها و التي تتمثل فيما يلي :

المطلب الأول: الامتياز الجبائي المتعلق بالاستثمار

يأخذ الامتياز الجبائي المتعلق بالاستثمار عدة أشكال فقد يكون شكل تخفيض أو إعفاء من الضريبية أو في شكل إجراءات جبائية تقنية و التي تخص بعض العناصر

المتأثرة بالضريبة، و يختلف شكل الامتياز حسب الهدف المراد تحقيقه، و على العموم يمكن تقسيم هذا العنصر إلى الأشكال التالية :

-الإعفاء الضريبي؛

-التخفيض الضريبي؛

الفرع الأول: الإعفاء الضريبي

نقصد بالإعفاء الضريبي بأنه " عبارة عن إسقاط حق الدولة عن المؤسسات في مبلغ الضرائب المستحق عليها مقابل الالتزام بنشاط اقتصادي معين في منطقة معينة أو في ظروف معينة[20] ."

كما يمكن تعريفه أيضا على أنه" عدم فرض الضريبية على دخل معين، إما شكل مؤقت أو بشكل دائم، وذلك ضمن القانون. و تلجأ الدول إلى هذا الأمر لاعتبارات تقدرها بنفسها و بما يتلاءم مع ظروفها الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية[21] ."

من خلال التعريفين السابقين نجد أن الإعفاء الضريبي يأخذ شكلين :

1. إعفاء دائم

هو عدم دفع المكلف للضريبة طوال حياة المشروع، و تمنح الدولة هذا الإعفاء إلى أنشطة محدودة و تكون موجهة لمناطق و فئات معينة مراد دعمها و تطويرها

2. : إعفاء مؤقت

[20] قدي عبد المجيد ، مرجع سابق، ص 03

[21] طارق الحاج ،" المالية العامة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1999 ،ص 88

هو عدم دفع المكلف للضريبة والرسوم لمدة معينة من حياة المشروع ، بهدف تشجيع المؤسسات حديثة التكوين و تخفيف العبء الضريبي عليها حتى تتمكن من الانطلاق الصحيح في ممارسة نشاطها .

لكل نوع من الاعفاء له أهميته و دوره في تحقيق التنمية الاقتصادية المرجوة ، فكلاهما موجّه لتلبية احتياجات مؤسسات معينة.

الفرع الثاني: التخفيض الضريبي

يعرف التخفيض الضريبي بأنه :"إخضاع المكلفين لمعدلات اقتطاع أقل من المعدلات السائدة، و المقاييس المحددة أو بتقليص الوعاء الخاضع للضريبة، مقابل التزامهم ببعض الشروط ضمن قانون الاستثمار أو من خلال النظام الضريبي المتضمن في قوانين المالية السنوية [22] .

من خلال هذا التعريف يمكن تصنيف التخفيض الضريبي إلى شكلين :

- التخفيض في معدل الضريبة

هو ما يصطلح عليه أحيانا بالمعدلات التميزية و نعنى بذلك تصميم جدول المعدلات الضريبية بحيث يحتوي على عدد من المعدلات يرتبط كل منها بنتائج محددة لعمليات المشروع، فقد ترتبط هذه المعدلات عكسيا مع حجم المشروع، أو مع حجم المستخدم فيه من العمالة الوطنية، أو مع أحجام التصدير من منتجات المشروع، أو مع نسبة الحقائق و لعل أهم مجال نجح فيه هذا النوع مجال إنشاء المناطق الصناعية الحرة من أهداف خطة التنمية الاقتصادية[23] "...

[22] عبد المجيد قدي ، مرجع سابق، ص03.

[23] حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2003 ،ص 246 .

-التخفيض في المادة الخاضعة للضريبة

نعني بذلك أن تستثني أو تستبعد قيمة معينة من المادة الخاضعة للضريبة عند حساب الضريبة مثل ما هو معمول به في بعض الضرائب مثل الضريبة على الدخل الإجمالي...الخ .

المطلب الثاني: الامتيازات الجبائية المتعلقة بالتشغيل[24]

يعرف على أنه" إعفاءات جبائية من أجل إحداث مناصب شغل، "و تلجأ الدولة إلى هذه السياسة بغية تخفيض العبء الضريبي عن المؤسسة من جهة و التخفيف من حدة البطالة من جهة أخرى ويأخذ الامتياز الجبائي المتعلق بالتشغيل الأشكال التالية :

-التخفيض على أساس شغل

حسب هذا الشكل فإنه يتم تخفيض جزء معين من الربح الخاضع للضريبة، حسب كل منصب شغل تحدثه المؤسسة، وهذا وفقا لمعايير و شروط يحددها القانون، وقد يكون هذا التخفيض عبارة عن اقتطاع مبلغ ثابت من الدخل الخاضع للضريبة، أو عن طريق إتباع سلم يتناسب طرديا مع عدد المناصب المحدثة .

-التخفيضات الضريبية للصناعات ذات الكثافة العمالية

حسب هذا الشكل فإن للصناعات ذات الكثافة العمالية إمكانية المفاضلة في معدل الاقتطاع الذي يطال دخول المؤسسات على أساس نسبة رأس المال / اليد العاملة، فالمفاضلة تكون في تخفيض المعدل الضريبي على المؤسسات ذات الكثافة العمالية ورفعه بالنسبة للمؤسسات ذات الكثافة الأقل، كما تمنح امتيازات على الأرباح المعاد استثمارها الموجهة إلى استثمارات تحتاج إلى أيدي عاملة .

[24] ياسين قاسي ، "التنافسية الجبائية و تأثير ها على تنافسية الدول" مذكرة ماجستير ، قسم العلوم التجارية، جامعة البليدة، 2010 ،ص 16.

المطلب الثالث: الامتياز الجبائي المتعلق بالتصدير

تعتبر الصادرات من أهم الأنشطة المدعمة للنشاط الاقتصادي، إذ تعمل على جلب العملة الصعبة و التعريف بالمنتوج المحلي، لذا تلجأ معظم الدول إلى تدعيم هذا النشاط بمنح امتيازات جبائية من أجل تخفيف العبء الضريبي على المؤسسات المصدرة وزيادة تنافسيتها في الأسواق الدولية و يعتمد هذا الشكل على جملة من الآليات أهمها[25] :

الفرع الأول: الامتيازات الجبائية المتعلقة بالضريبة على الدخل

يمكن للمؤسسات التي تصدر منتجاتها أن تستفيد من إعفاء كلي على دخلها الناتج عن التصدير، و الذي يتناسب عادة مع فترة أو مدة الإعفاء، إذا توفرت بعض الشروط كطبيعة المنتوج، و التي تكون عادة المنتجات المصنعة و ليس المواد الأولية الخام، أو على أساس شكل المنتوج المصدر، و شكل المؤسسة المستفيدة، إلا أن الفعالية لهذا الإجراء مرتبط ببعض العناصر منها :

-التحفيز يكون فقط عندما تكون الأرباح المعتبرة ممكنة التحقيق أثناء فترة الإعفاء

-إن هذا التحفيز لا يكون له فعالية في جلب المؤسسات الأجنبية، إلا إذا كان الإعفاء الضريبي الممنوح لهذه المؤسسات غير ملغى بالضريبة للمكلفين لها في أوطانهم الأصلية .

الفرع الثاني: الامتيازات المتعلقة بالحقوق الجمر وكية

يتم تخفيض الحقوق الجمر وكية لتشجيع العمليات الاستثمارية، و يستفيد أصحاب هذه الاستثمارات من إعفاء في الحقوق الجمر وكية التي تمنح في عملية استيراد المواد

[25] ياسين قاسي ، مرجع سابق، ص 16 .

الأولية و التجهيزات الضرورية، شريطة أن تدخل مباشرة في إنتاج المنتجات و السلع التي تصدر.

إضافة إلى أن بعض الدول تتخذ أسلوب الإنتاج بدون جمركة للبضائع الموجهة للتصدير أو المعاد تصديرها مباشرة و التي تعالج في أماكن مخصصة تعرف باسم المناطق الجبائية الحرة و التي تسعى الدول من ورائها إلى جلب العملة الصعبة ، وا يجاد مناصب عمل و نقل التكنولوجيا، حيث يتم في هذه المناطق إعفاء جميع العمليات الموجهة للتصدير من دفع الضرائب و الرسوم الجمروكية .

الفرع الثالث: الامتيازات المتعلقة برقم الأعمال

يعتبر إعفاء الصادر ات من الضرائب على رقم الأعمال و الرسم على القيمة المضافة من الأساليب التحفيزية المهمة لتشجيع التصدير.

يمكننا القول أخيرا أن هناك تنوع كبير و مهم في الامتيازات الجبائية الممنوحة و التي تنقسم بين تلك التي تستهدف الاستثمار، التشغيل، و عملية التصدير، حيث لكل منها غاية تسعى من خلالها إلى تفعيل الاقتصاد الوطني ، و ما نلاحظه كذلك أن الامتيازات الجبائية لا تعود فقط بالنفع على المؤسسات الاقتصادية انما كذلك تعود بالنفع المباشر على المواطن من خلال توفير مناصب الشغل الكافية و بأجور جيدة ،فسياسية التحفيز تعمل على تحقيق مخططات الدولة الاقتصادية، الاجتماعية و السياسية كذلك لأنها تؤثر بشكل مباشر في المجتمع المدني .

خلاصة الفصـل :

من خلال ما تطرقنا في هذا الفصل لكل من الإطار النظري للضريبة و الإطار النظري للامتياز الجبائي وجدنا أن الضريبة المفروضة بطريقة عادلة و على أسس سليمة سوف تحقق سياسة ناجعة للامتياز الجبائي ، و عليه فعلى المشرع عند قيامه بفرض الضريبة دراسة و تحليل مختلف العوامل التي من شأنها أن تتأثر بالفرض الضريبي سواء كانت هذه التأثيرات على المستوى الكلي (الاقتصاد) أو المستوى الجزئي (المؤسسة أو الفرد) لكي تكون هناك عدالة اجتماعية .

أما فيما يخص سياسة الامتياز الجبائي فيمكن القول أنها مجموعة من الإجراءات و التدابير التحفيزية التي توجهها الدولة لمجموعة من الأعوان الاقتصاديين، و هذا بغية تحقيق كل من أهدافها من جهة و اهدافهم من جهة أخرى في نفس الوقت ، فسياسة الامتياز الجبائي هي عملية تخلي الدولة عن جزء من حقها حاليا بغية استرجاعه في المستقبل و بشكل مضاعف ، أين تتميز السياسة الجبائية بتنوعها حيث أنها تركز على الجوانب التي تخدم العون الاقتصادي و تزيد من الاوعية الجبائية التي ترفع من عملية التحصيل الضريبي ، لذا وجب على واضع هذه السياسة مراعاة العديد من العوامل التي تخص كل من الدولة و الاعوان الاقتصاديين و المجتمع ككل للخروج بسياسة امتياز فعّالة بعيدة عن الانتقادات و نقاط الضعف .

الفصل الثاني : الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تمهيد :

تعتبر المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من ابرز الوسائل التي تدفع عجلة الاقتصاد و تساهم في تطوره بشكل كبير ،حيث انها لقيت تطورا كبيرا و اهتماما واسعا في الآونة الاخيرة من من طرف العديد من المنظمات العالمية و الباحثين الاقتصاديين في العالم أجمع .

بسبب التوسع الذي شهدته المؤسسات المتوسطة و الصغيرة في العالم أصبحت تلعب دورا في حل العديد من مشاكل المجتمعات و التي من ابرزها البطالة.

و نظرا للدور الكبير الذي لعبته المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في تنمية الاقتصاد جعلها تحضى باهتمام لم تكن تحضى به قبل فترة السبعينات التي كان تصليط الضوء فيها على المؤسسات الكبيرة فقط لدورها الكبير في دعم الاقتصاد .و اولت السلطات الجزائرية مع بداية التسعينات للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة اهمية بالغة خصوصا بعد تباطؤ معدلات النمو وتدهور الظروف المعيشية ، والشروع في تطبيق سياسات التحرير المالي والاقتصادي (التوجه نحو اقتصاد السوق) .

لذلك سنستعرض في هذا الفصل النقاط التالية :

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثاني: سبل تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الثالث: واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

المبحث الأول: ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ان الموسسات الصغيرة و المتوسطة تساهم بشكل كبيرفي تطوير اقتاصاديات الدول و تطويرها ،حيث اصبحت تحتل مكانة هامة نظرا لسهولة إنشائها، ومرونة هيكلها التنظيمي و توفيرها لمناصب شغل اللازمة،

و لذلك سوف نتطرق في هذا المبحث الى العناصر التالية: .

المطلب الأول: تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

و تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بخصائصها لان هذه الاخيرة من تعبر عنها بشكل دقيق ،حيث عرّفها الاتحاد الأ وروبي بأنها تلك المؤسسات التي تتميز بما يلي [26] :

-المؤسسات الصغيرة جدا من 1-9 عمال؛

-المؤسسات الصغيرة من10-99 عاملا؛

-المؤسسات المتوسطة من 100-499 عاملا .

كما تعرّف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وفقا للمشرع الجزائري الذي لم يقدم لها تعريفا محددا إنما وضع عدة معايير(الحجم،عدد العمال،رقم الاعمال،القيمة المضافة،.....الخ) ،و التي يتم من خلالها التعرف على مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، لكن المعيار الأكثر استعمالا هو معيار عدد العمال، و على هذا الأساس يحددها المشرع الجزائري حسب المواد 5،6 ،7،8 بانها[27] :

ويعرفها القانون رقم 01 -18 الصادر في 12 ديسمبر 2001 المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الذي اعتمدت فيه الجزائر على معياري عدد

[26] إسماعيل شعباني ، ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطورها في العالم، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، .63 ص، 2003 ماي 28-25 ،الجزائر

[27] القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 / 12 / 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 ،ص6

العمال ورقم الأعمال حيث تعرف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و/أو الخدمات:

-تشغل من 1 إلى 250 شخصا

-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 2 مليار دينار جزائري أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 500 مليون دينار.

-تستوفي معايير الاستقلالية.

ويقصد بالمؤسسة المستقلة هي كل مؤسسة لا يمتلك رأس مالها بمقدار 25% فما أكثر من قبل مؤسسة أو مجموعات مؤسسات أخرى لا ينطبق عليها تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة.

المؤسسة المتوسطة

تعرف بأنها مؤسسة تشغل من 50 إلى 250 شخصا، و رقم أمالها محصور بين 200 مليون دج و 2 مليار دج، و مجموع ميزانيتها السنوية محصورة بين 100 و 500 مليون دج.

المؤسسة الصغيرة

تعرف بأنها مؤسسة تشغل من 10 إلى 49 شخصا، و رقم أمالها لا يتعدى 200 مليون دج ، و مجموع ميزانيتها السنوية لا تتعدى 100 مليون دج.

المؤسسة المصغرة

تعرف بأنها مؤسسة تشغل من 1 إلى 9 شخصا، و رقم أمالها لا يتعدى 20 مليون دج، و مجموع ميزانيتها السنوية لا تتعدى 10 مليون دج

-**المؤسسة المصغرة:** تعرف على أنها المؤسسة التي تشغل ما بين 1-9 أفراد، و تحقق رقم أعمال يقل عن 20 مليون دينار .

-**المؤسسة الصغيرة:** تعرف كذلك على أنها المؤسسة التي تشغل ما بين 10-49 فراد، و تحقق رقم أعمال يقل عن 200مليون دينار .

-**بالنسبة للمؤسسة المتوسطة:** هي تلك المؤسسات التي تشغل بين 50 و 250 عاملا، و يتراوح رقم أعمالها بين 200مليون و 2مليار دينار .

ومن التعريفين السابقين وجدنا ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي كالأتي :

يمكن القول ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هي تلك المؤسسات التي تتميز بمعايير محددة تخص (رقم الاعمال ،تعدد العمال ....الخ) .

وسنوضح في الشكل الموالي مراحل انشاء مؤسسة مصغرة :

الشكل رقم (01) مراحل انشاء مؤسسة مصغرة

مراحل انشاء مؤسسة مصغرة

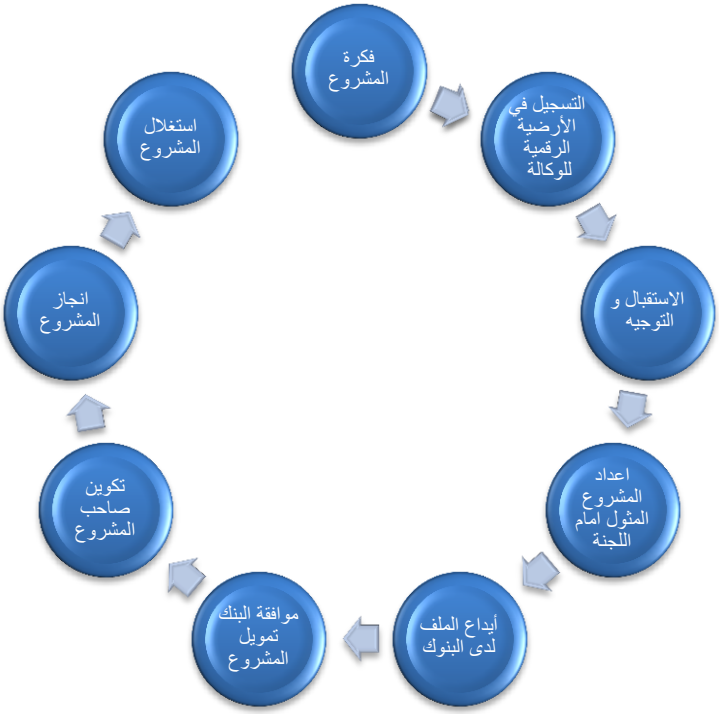

المصدر : من اعداد الطالب

المطلب الثاني: خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تكمن أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خصائصها المميزة لها عن غيرها ،اين تتمثل فيما يلي :

من أهم خصائص المؤسسات الصغيرة و المتوسطة أنها تعمل على :

1-توصيد العلاقات الشخصية بين أصحاب المؤسسة

ما يميز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو قلة العاملين فيها لهذا من المفيد لصاحب المؤسسة خلق اجواء جيدة بينه و بين العاملين تكمن في الالفة و المحبة و الاحترام المتبادل و معرفة ظروفهم الخاصة.

وهذا ما يخلق نوع من الخصوصية بين صاحب المؤسسة و العميل، مما يؤدي إلى تقديم المنتوج في جو بعيد عن ظغوط العمل مما يعمل على تحقيق اهداف المؤسسة و رفع انتاجها .

كذلك الامر بالنسبة ;

2-مرونة الإدارة

إن الإدارة في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتميز بقدر عال من المرونة و هي القدرة على أداء المهام الوظيفية بقدر كبير من مساحة الحرية داخل إطار الأنظمة والمسؤوليات والواجبات الوظيفية دون أي إخلال، بالتوسط في الأمور، واللجوء للحل الأيسر والأسهل أو أي تجاوزات أو تقصير أو إهمال بواجبات الوظيفة، أو إحداث أي فوضى داخل الإدارة، مما ينعكس سلباً على أداء المؤسسة بشكل كامل.

كما تعمل على ;

3- **الفعالية و الكفاءة**

تكمن فعالية وكفاءة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القيام بالأشياء الصحيحة بطريقة صحيحة ، يتم استخدام أقل كم ممكن من المدخلات والموارد كالوقت والجهد والمال لتحصيل أكبر منفعة ممكنة.

اما على مستوى أصحاب المؤسسات فهم يملكون ;

4-سهولة التأسيس وحرية اختيار النشاط

تتميز المؤسسات الصغيرة بسهولة التأسيس نظرا لصغر حجمها . مما يجعل فرص اختيار النشاط كبيرة امام المستثمر والذي يبرز قدرات الأشخاص الذاتية,وتبرز امكانياتهم في الابداع و الاختراع .

كما أن رأس مالهم يتميّز ب ;

5-صغر حجم رأس المال وسهولة التمويل

صغر حجم رأس المال في المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يسهل الحصول على التمويل الكافي من طرف المالكين سواء نقديا أوعينيا مما يقلل من الضغوط المالية للبنوك و المؤسسات التمويلية الأخرى بشكل كبير .

كما تعمل المؤسسات على ;

6-تفعيل الجهوية

أن معظم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تكون محلية أو جهوية النشاط وتكون معروفة بشكل كبير في المنطقة التي تعمل فيها ،اين تقوم بتلبية احتياجات المجتمع المحلي وهذا ما يؤدي إلى تثمين المو ارد المحلية واستغلالها الأمثل والقضاء على مشكلة البطالة وتوفير المنتجات و الخدمات للأفراد محليا و على مستوى البلاد ككل .

حيث انها اطار متكامل من التكامل و التعاون بين هياكلها و افرادها و المجتمع ككل.

المطلب الثالث: أهمية المؤسسات الصغيرة و المتو سطة

تحتل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مكانة في غاية الاهمية في اقتصاد العالم ككل والاقتصاد الوطني بصفة خاصة.

الفرع الأول :أسباب الاهتمام با لمؤسسات الصغيرة و المتوسطة

ولعل من الأسباب التي أدت إلى الاهتمام بالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة مايلي:

1. انهيار الأوضاع المالية خاصة في الدول النامية، و بالتالي ضعف القدرات الاستثمارية و عدم قدرة المؤسسات الكبيرة على الاستمرار و البقاء ،في ظل التحولات الاقتصادية

العالمية،حيث جاءت ببرنامج التحويل الهيكلي مثل الخوصصة و التي تعتبر السبب و العامل الأساسي الذي أدى إلى تنمية وتطوير تلك المؤسسات.

2. تعتبر المحرك الأساسي للتنمية و التطور الاقتصادي

3. تشكل قاعدة صناعية و بنية تحتية واسعة و قوية

يمكن القول ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تعتبر من أهم مفاتيح التنمية الاقتصادية و التي قد تصبح في الغد مؤسسة كبيرة ذات مردودية إقتصادية جد واسعة .

الفرع الثاني : أهمية و فعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

و سنحاول فيما يلي أن نبين مدى أهمية و فعالية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في النقاط التالية: .[28]

1. **تقديم الخدمات:** اعتمدت المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بعملية البحث والتطوير بشكل كبير ور كزت على القطاعات الفائقة التطور، لتقديم خدمات كبيرة للكيانات الاقتصادية العملاقة خاصة بالنسبة للمؤسسات المتخصصة في إنتاج السلع المعمرة كالسيارات والأجهزة المنزلية أو التي تقوم بإنتاج المعدات الأساسية كالآلات الصناعية و الزراعية...الخ .

2. **تحقيق التنمية المتوازنة جغرافيا** : تسعى المؤسسات الى تحقيق التنمية المتاوزنة بين الريف و المدن و إعادة التوزيع السكاني، و المساهمة في خلق مجتمعات إنتاجية جديدة في المناطق النائية و الحفاظ على البيئة في المدن الكبيرة على وجه الخصوص.

3. **القدرة على الار تقاء بمستوى الادخار و الاستثمار** : تسير تعبئة رؤوس الأموال من مصادر متعددة (ادخار الأفراد، العائلات التعاونيات الهيئات غير حكومية) وبالتالي توجيه موارد مالية كانت موجهة نحو الإستهلاك .

[28] عمر أيمن علي ،إدارة المشروعات الصغيرة (مدخل بيئي مقارن) ، الإسكندرية، الدار الجامعية، مصر،2007 ،ص ـ ص.129. 131.

4. **تساهم في الناتج الداخلي الخام** : الانتشار الواسع و النشاط الكبير للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في كافة المجالات الصناعية الزراعية و الخدماتية ساهم بشكل مباشر و بنسب عالية في رفع الناتج الوطني الإجمالي .

5. **ترقية الصادرات:** ساهمت هذه المؤسسات زيادة الصادرات ، و توفير النقد الأجنبي و تخفيف العجز في ميزان المدفوعات، بل إنها ساهمت في إحداث فائض في ميزان المدفوعات لدى بعض الدول ،وابرزت قدراتها الكبيرة في غزو الأسواق الخارجية .

كما تعمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كذلك على تحقيق ما يلي [29]:

1-تثمين قوة العمل: من خلال استعمال تكنولوجيا قليلة رأس المال، كثيفة العمل

2-تعبئة الموارد المالية: و ذلك بجمع أموال مختلفة المصادر، إذ بإمكان هذه المؤسسات أن تنشأ من طرف العائلات والأسر و بالتالي تجميع تلك الأموال، و بالتالي تشكيل طاقات إضافية، تمكنهم من إبراز كفاءاتهم و المحافظة على استقلاليتهم المالية و وحدتهم .

3-رفع إنتاجية العامل: و ذلك من خلال تجسيد نظام رقابي فعال و باستمرار لضمان السير الحسن للعمل، و كذلك السيطرة على سير العمل نظرا لصغر حجم هذه المؤسسات.

4-توفير متطلبات السوق: من السلع و الخدمات، وتوفير مستلزمات المؤسسات الكبرى بالمواد الأولية (المقاولة الباطنية).

5-ترقية التجارة الخارجية: تقوم هذه المؤسسات كغيرها من المؤسسات بجميع عمليات المبادلات التجارية من تصدير و استراد.

كما تعمل كذلك على تفعيل دور الصناعات الصغيرة من خلال ما يلي :

---

[29] لرقط فريدة ،أخريات، دور المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاديات النامية ومعوقات تنميتها، الدورة التدريبية 1 حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، الجزائر، 25-28 ماي 2003 ،ص 120

1-دعم دور المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد القومي،

تعتبر الصناعات إحدى ابرز وسائل تدعيم المشاركة الوطنية في تنمية الاقتصاد القومي كونها تعتمد على رؤوس الأموال الوطنية ومدخرات صغار للاستثمار فيها، كما أنها لا تجذب رؤوس الأمو ال الأجنبية، و تساهم في إعداد الوطنيين الصناعيين و وتساهم في تكوين مجتمع صناعي من الحرفين .

2-إعداد طبقة من الوطنيين الصناعيين،

للمشاريع الصغيرة دور اجتماعي يظهر في تنمية الاقتصاد القومي للدول، فهذه المشاريع يمكن أن تنمو بالاعتماد على رأس المال الوطني و المدخرات الوطنية، وهذا ما يجنب اجتذاب رؤوس الأموال الأجنبية.

3-حماية الطابع الصناعي المحلي من منافسة المنتوج المحلي،

في ظل التطورات الراهنة، و أمام انفتاح الأسواق العالمية و تحرير التجارة ورفع الرقابة الجمركية و الغاء الرسوم الجمركية، أصبحت هناك منافسة خارجية للمنتجات تؤثرعلى المنتج المحلي، لذلك فإن هذه المؤسسات تعمل على حماية منتجاتها عن طر يق مراقبة الجودة، و خفض التكاليف و محاولة خلق ميزة تنافسية لمواجهة تلك المنافسة.

يمكن القول ان المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لها دور بارز في تحقيق التنمية الاقتصادية بفضل تثمين قوة العمل ، تعبئة الموارد المالية،رفع إنتاجية العامل، خلق الناتج الخام الداخلي،ترقية التجارة الخارجية،توفير متطلبات السوق هي نقاط تلعب دورا فعالا في تحقيق التنمية الاقتصادية المراد الوصول اليها .

المبحث الثاني: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و المشاكل التي تواجهها

تسعى جميع المؤسسات الى خلق مصادر مالية لسد إحاجياتها ، فتختلف طرق تحصيلها من مؤسسة لاخرى و حسب المشاكل و المعوقات التي من الممكن ان تواجهها في توفير تلك الاموال ، وهذا ما سنتطرق اليه في هذا المبحث.

المطلب الأول: طرق تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تتحصل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة كغيرها من المؤسسات على مواردها المالية بالطرق التالية :

1 .التمويل الذاتي: معنى ذلك أن صاحب المشروع يعتمد في تمويله لمشروعه على أمواله أو مدخراته الذاتية قبل أن يلجأ إلى التمويل الخارجي لأنه لا يريد أن يخاطر بأموال الغير خاصة في المرحلة الأولى من حياته، وكذلك لعدم رغبته لمشاركة الغير في امتلاك أصول المؤسسة و إدارة العمل و السيطرة[30]

أو قد يلجأ إلى؛

2 .**التمويل بالقروض:** و ذلك بالحصول على قروض بفوائد أو ديون بفوائد من البنوك أو مؤسسات الدعم المالية، حيث تقدم البنوك قروضا صغيرة ولمدة زمنية قصيرة بضامن موجودات المؤسسة أو بناءا على سمعة مالك المؤسسة ومصداقية القرارات التي يتخذها و ما حققته من نجاح[31] .

أو قد يلجأ إلى؛

3 . طرق التمويل من المنظور الإسلامي: هنالك عدة أساليب وصيغ تمويلية والتي تعرف بأدوات التمويل المالي الإسلامي ، وندرجها في ما يلي :

[30] رابح خوني ، رقية حساني ، مرجع سابق ، ص 135

[31] ناصر سليمان ،" أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الإقتصاد الإسلامي ، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، الجزائر، 6ص، 2003 ماي 28-25 نفس المرجع ، ص7-8 3

أ.المرابحة أو التمويل فائض التكلفة

يقصد بالمرابحة قيام أحد البنوك بشراء سلعة معينة لحساب عميل ما وفقا للمواصفات المطلوبة مقابل ربح معين أو أجر .

من خلال هذا التعريف نجد هناك شكلين للمرابحة :

-الوكالة بشراء بأجر؛

-الوكالة بشراء بربح .

ب. المشاركة

قصد جمع أموال المدخرين من طرف البنك لاستثمارها والحصول على أرباح و اقتسامها معهم .

ج. صناديق الزكاة و القرض الحسن

تقوم معظم النظم الإسلامية بإنشاء صناديق الزكاة و القروض الحسنة وتساهم تلك الأموال المتحصل عليها من الزكاة في ما يلي :

-زيادة الاستثمار؛

-زيادة عدد المنتجين و التقليل من عدد العاطلين على العمل؛

-توسيع نطاق التداول .

4. التأجير التمويلي

و يعرف أيضا بأنه: عقد تأجير تمويلي ينشأ بين المؤجر والمستأجر، وبمقتضاه يلتزم المؤجر بنقل الأصل المؤجر المملوك له أو الذي حصل عليه من المورد إلى حيازة

المستأجر لاستخدامه في القيام بنشاطات مدرة للدخل وذلك لمدة محددة وبإيجار معين و في نهاية مدة الإيجار يكون للمستأجر الخيارين بين ثلاث بدائل كالآتي:

– يملك العين المؤجرة مع تسديد الأقساط سابقا و يكون السعر محدد في بداية العقد؛

– تمديد فترة الإيجار؛

–إرجاع العين للمؤسسة المؤجرة.

ويعرف أيضا بأنه : عملية ثلاثية الأطراف ، تحتوي على عقدين اساسيين هما :

–عقد البيع الذي بمقتضاه تتملك المؤسسة المالية المؤجرة الأصل محل عقد التأجير التمويلي.

– وعقد التأجير التمويلي الذي تقوم من خلاله المؤسسة المالية بتأجير الأصل الإنتاجي للمشروع المستفيد "المستأجر"،نظير سداد الأجرة المتفق عليها .[32]

و عرفه التشريع الجزائري: حسب الامر رقم 09/96 في مادته الاولى و الثانية ،حيث يعتبره عملية تجارية و مالية يتم تحقيقها من قبل البنوك و المؤسسات المالية او شركة تأجير مؤهلة قانونا و معتمدة صراحة بهذه الصفة ،مع المتعاملين الاقتصاديين الجزائريين او الاجانب اشخاص طبيعيين كانوا او معنويين تابعيين للقانون الخاص او العام.

و يجب ان تكون قائمة على عقد ايجار يمكن ان يتضمن او لا يتضمن حق الخيار بالشراء لصالح المؤجر،و تتعلق فقط باصول منقولة او غير منقولة ذات الاستعمال المهني او بالمحلات التجارية او بالمؤسسات حرفية [33].

[32] عبد المنعم حافظ السيد ، عقد التأجير التمويلي الدولي (دراسة مقارنة في القانون الدولي الخاص) ،رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق ، كلية الحقوق ، جامعة حلوان ،مصر ، 2006 ، ص 16 .

[33] المواد 1، 2 من الأمر 09/96 المؤرخ في 10جانفي 1996 ، المتعلق بالإعتماد الإيجاري ج ر العدد 03 ، الصادر بتاريخ 14 جانفي 1996

أخيرا نقول أن طرق التمويل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعتبر طرق بسيطة ومباشرة و الأمر الذي يسهل على أصحابها عملية تأسيسها.

المطلب الثاني: المشاكل التي تواجهها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة عدة صعوبات سواء كان ذلك عند الإنشاء التأسيسي أو أثناء مباشرة نشاطها ويمكن تلخيص أهم المشاكل في ما يلي: [34]

1 .صعوبات الإجراءات الإدارية و التنفيذية للحصول على قبول للمشروع و تنفيذه؛

2 .ارتفاع مساهمات أرباب العميل في مجال دفع مصاريف التأمين، مما أدى بأصحاب المشاريع بالامتناع على توظيف العمال أو التقليل من توظيفهم؛

3 .ارتفاع معدلات الضريبة على رقم الأعمال، الدخل و الأرباح؛

4 .المشاكل الإدارية: و التي تتمثل في جهل أو عدم التمكن من تقنيات التسيير فكثيرا من الأشخاص يلجئون إلى الخلط بين بين الأعمال الخاصة بهم و الأعمال الخاصة بالمشروع، مما يؤدي إلى اختلاط الذمة المالية، أيضا نقص العمالة المدربة نظرا لارتفاع تكاليف التدريب و التكوين؛

5 .المشاكل التسويقية: و التي يمكن حصرها في ما يلي :

-نقص الخبرة في هذا المجال والإمكانيات و المعلومات و عدم القيام بالبحوث التسويقية نظرا لارتفاع تكاليفها؛

-ظهور المنتجات البديلة باستمرار وبأقل التكاليف .

[34] محفوظ جبار ، المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، 142ص، 2003 ماي 28-25 ،الجزائر

6 .المشاكل التمويلية: هناك العديد من المشكلات التمويلية التي تعيق عمل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نذكر منها :

أ- تعقد الإجراءات الخاصة بالحصول عليها؛

ب- وجود ضمانات تعجيزية و التي تكون في بعض الأحيان غير متوفرة أمام أصحاب المشاريع، كاشتراط ضمانات عقارية أو عينية؛

ت- ارتفاع أسعار الفوائد .

و عليه يمكن القول ان بالرغم من فعالية المزسسات الصغيرة و المتوسطة و دورها في تطوير التنمية الاقتصادية الا انها قد تواجه بعض المعوقات و المشاكل من شأنها ان تعرقل سعيها في تحقيق أهدافها، وتمثلت هذه المشاكل في صعوبات الإجراءات الإدارية و التنفيذية للحصول على قبول للمشروع و تنفيذه؛ ارتفاع مساهمات أرباب العميل في مجال دفع مصاريف التأمين،ارتفاع معدلات الضريبة على رقم الأعمال، الدخل و الأرباح؛بالاضافة الى المشاكل الإدارية ، التسويقية، و التمويلية.

وعليه يمكن القول أنه و بالرغم من فعالية المِؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا انها قد تواجه بعض المشاكل و المعوقات التي من شأنها ان تعرقل سيرها نحو تحقيق أهدافها الإقتصادية ،و من أحد تلك المشاكل ما يسمى بالبيروقراطية (صعوبات الإجراءات الإدارية و التنفيذية للحصول على قبول للمشروع و تنفيذه؛بالإضافة إلى ارتفاع مصاريف التأمين ،ارتفاع معدلات الضريبة على رقم الأعمال، الدخل و الأرباح؛بالإضافة الى المشاكل التسويقية ،مشاكل تمويلية ،.....الخ.

المبحث الثالث: واقع تطور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

اولت الجزائر اهتماما كبيرا للمؤسسات الصغيرة و المتو سطة شأنها شأن دول العالم ،حيث تجسد إهتمامها بها عبر وزارة خاصة بها تعمل على ترقيتها و تطويرها و العمل على تأهيلها

للإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة و الشراكة مع الإتحاد الأوربي و هذا ما سنتطرق إليه من خلال هذا المبحث

المطلب الأول: تغير أهمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

يزداد نمو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من سنة إلى أخرى وهذا يعود لمجموعة من العوامل ولعل أهمها فتح المجال لاستثمار للقطاع الخاص، حيث تعتبر أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تابعة للقطاع الخاص .

الفرع الأول: تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفترة 2018-2020

تعتبر المؤسسات المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وسيلة من وسائل التوسع الاقتصادي و ذلك لمساهمتها في تحقيق التنمية الاقتصادية و تحريك عجلة الاقتصاد، فهي بمثابة المحرك القاعدي للاقتصاد, في ضل المنافسة الاقتصادية و تحرير التجارة، و التحضير للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، و الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، لذلك تعمل الدولة الجزائرية على ترقيتها و تأهيلها.

و بجدر الذكر هنا إلى أن النسيج الصناعي الجزائري كان في السابق مكونا من المؤسسات الصناعية العمومية، حيث كانت تمثل نسبة 80 %أما 20 % المتبقية فهي عبارة عن صناعات و مؤسسات صغيرة و متوسطة[35] .

ولكن أخذت هذه المؤسسات في الجزائر بالتنامي من سنة إلى أخرى وهذا راجع لمجموعة من العوامل ولعل أهمها فتح المجال لاستثمار للقطاع الخاص، حيث تعد أغلبية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تابعة للقطاع الخاص، وهذا ما سوف نلاحظه من خلال معطيات الجدول التالي :

[35] علي كساب ، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية و تأهيلها، ، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، 50-47. ص- ص، 2003 ماي 28-25 ،الجزائر

الجدول رقم(01): تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(2018-2020)

نمط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	عدد المؤسسات ص.م في 2018	عدد المؤسسات ص.م في 2019	التطور	
			بالأعداد	%
المؤسسات الخاصة				
أشخاص طبيعية	643493	671267	27774	4.32
أشخاص معنوية	237457	521829	284372	7.119
الأنشطة الحرفية	260652	247275	13377-	5.13-
المؤسسات العمومية	261	243	18-	6.90-
المجموع	1141863	1193339	51476	4.51-

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية رقم 36 ، المديرية العامة لليقظة الإستراتجية والدراسات الاقتصادية والإحصائيات ، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعات التقليدية، مؤشرات افريل 2020 ص 16

من خلال ما جاء به الجدول من بيانات وجدنا أن أغلبية المؤسسات المصغرة تنتمي إلى القطاع الخاص، ترتكز أنشطتها أساسا، في قطاع البناء والأشغال العمومية،والتجارة والنقل والمواصلات، حيث بلغ مع نهاية عام 2019 ،العدد الإجمالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بين القطاع العام و الخاص 1193339 مؤسسة.

وحسب الإحصائيات المبينة في الجدول نجد أن المؤسسات المصغرة التي تشغل أقل من 10 عمال 1457539 مؤسسة، وهي تمثل 97 % ، تليها تلك المؤسسات التي تشغل ما بين 10 و49 عامل بتعداد 31027 ،وبنسبة ضعيفة تقدر بـ6.2 .% وأخيرا المؤسسات

التي تشغل ما بين 50 و249 عامل بـ 4773 مؤسسة بنسبة ضعيفة جدا تقدر بـ 0.4 أغلبها ينشط في الخدمات بنسبة تقدر بـ31.91 ،% ولا تمثل فيه الصناعة إلا 8.69%.

ومن حيث تمركزها نجد 59.69 % منها يتمركز في الشمال، بينما يتمركز 98.21 % في الهضاب العليا، بينما لا تمثل نسبة الجنوب إلا 43.8 .% زيادة على ذلك، ومن حيث كثافة تمركزها في المدن، نجد أكثر من نصفها يتموضع في المدن الكبرى: العاصمة،تيزي وزو، وهران، بجاية، سطيف، تيبازا، بومرداس، البليدة، قسنطينة، باتنة، عنابة، شلف.

مما سبق نرى أن أن المؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال أكثر نصيبا من تعداد المؤسسات الصغير و المتوسطة في الجزائر،كما نلاحظ أن المؤسسات المصغرة هي عبارة عن أشخاص معنوية .

من الإحصائيات المقدمة وجدنا أن هنالك عزوف عن ممارسة الأنشطة الحرفية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ذلك من خلال إنخفاض معدلها إلى السلبي..

أما بالنسبة للقطاع العام نشهد فيه تراجع في عدد المؤسسات المصغرة عكس القطاع الخاص و الذي ينشط فيه هذا النوع من المؤسسات و هذا راجع إلى أن المؤسسات في القطاع الخاص تكون أكثر حرية و إبتكار منها في القطاع العام

و هذا ما يوضحه كذلك الشكل الموالي:

الشكل رقم (02) :تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(2018-2019)

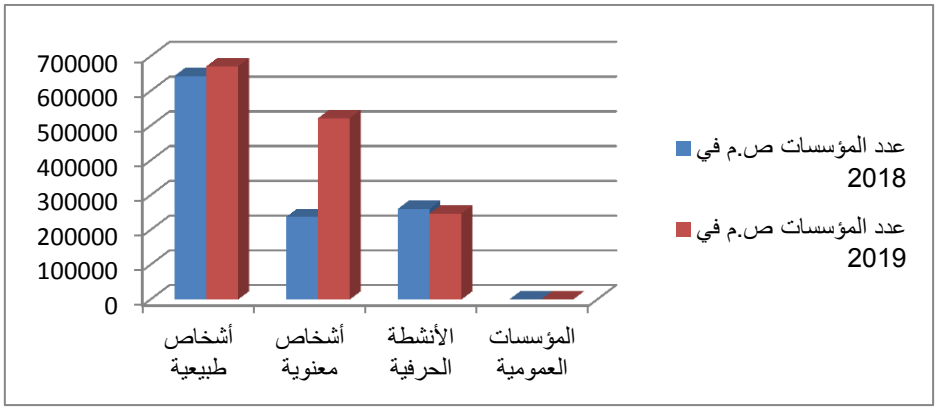

المصدر :من اعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول (01)

الفرع الثاني :تغير حجم العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تمثل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة الاغلبية الساحقة من حيث توظيف العمال مقارنة مع نظيرتها من المؤسسات العمومية ،و هذا ما سنبينه في الجدول التالي :

جدول رقم (02) : تطور حجم العاملين بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر لـ(2018-2019)

نمط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	2018		2019		التطور (%)
	العدد	النسبة (%)	العدد	النسبة (%)	
المؤسسات الخاصة	2702067	19.99	2864566	37.00	1.06
المؤسسات العمومية	22197	81.00	21085	73.00	1.05-
المجموع	2724264	100	2885651	100	92.5

المصدر: نشرية المعلومات الإحصائية رقم 36 ، المديرية العامة لليقظة الإستراتجية والدراسات الاقتصادية والإحصائيات ، وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعات التقليدية، مؤشرات افريل2019 ، ص 15.

نلاحظ من نتائج الجدول السابق أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تؤدي دورا محوريا في خلق مناصب الشغل الجديدة ،حيث بلغ سنة 2018 عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1141863 مؤسسة شغلها 2724264 عامل، أما سنة 2019 فقد بلغ عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 1193339 مؤسسة شغلها 2885651 عامل ، بزيادة تشغيلية مئوية سنوية تقدر بـ 92.5 %.

و هذا الأمر يثبت الدور الفعال للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في خلق مناصب شغل دائمة كونها مؤسسات تتميز بالمرونة و بإستمرارية التطور.

المطلب الثاني: تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر

أصبح من الضرور ي تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل المنافسة الاقتصادية، وهذا بالتركيز على تأهيل المحيط الإداري، والجهاز المصرفي والعنصر البشري وزيادة الإنفاق على البحوث والتطوير، و تدعيم البنية التحتية لها أي دعم أي جهاز أو وسيلة تدعمها .

عملت السلطات الجزائرية، على جعل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ركيزة من ركائز الاقتصاد الجزائري و الذي يهدف للاندماج في الاقتصاد العالمي .

الفرع الأول: مفهوم و أهمية تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

تعتبر عملية تأهيل المزسسات الصغيرة و المتوسطة أمرا حتميا على الدولة من اجل المنافسة الاقتصادية ،لذلك قامت السلطات الجزائرية بوضع برنامج تاهيلي يرفع هذه المزسسات من مستوى الى مستوى اخر أعلى بكثير مما كان عليه ، لذلك سوف نتطرق في هذه النقطة إلى ما يلي :

1- مفهوم برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة

يعرف برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بأنه":" يحوي مجموعة من العمليات ذات طابع تكنولوجي ، تقني ، تسييري يهدف إلى الوصول بالمؤسسة إلى المستوى الذي

تكون عليه المؤسسات المنافسة الوطنية منها والأجنبية. أي جعلها تتمتع بقدرة تنافسية من خلال المنتجات الجيدة التي تستجيب للنوعية وتحقيق الأرباح" [36]

حيث نعني بتأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة :كل العمليات التي تخص عمليات التدريب، و المرافقة المستمرة للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي تهدف إلى لرفع مستواها التنافسي وتسويته مع المعايير الدولية .

و بالتالي يمكن القول ان أن عملية التأهيل تعتبر بمثابة عملية انتقال بالمؤسسة من مستوى متدني إلى مستوى رفيع آخر يتميز بالكفاءة و المردودية الكافية ، بهدف تقوية العوامل الداخلية والخارجية للمؤسسة لتمكينها من مواكبة التطورات الحاصلة في الميدان الاقتصادي ولكي تصبح قادرة على المنافسةسواء الوطنية أو العالمية .

2- أهداف البرنامج

تتمثل اهداف هذا البرنامج التأهيلي فيا يلي :

-إنعاش النمو الاقتصادي؛

-تشجيع التنافسية لـ المؤسسات الصغيرة و المتوسطة نتيجة الشراكة الأورو-جزائرية والانضمام المرتقب لمنظمة التجارة العالمية؛

-تسهيل الحصول على الخدمات المالية لتمويل احتياجاتها؛

-تحسين الخدمة البنكية في معالجة ملفات تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة .

و في الاخير :يمكن القول أن سعي السلطات الجزائرية بوضعها برنامج تأهيلي و تطبيقه على هذه المؤسسات سوف يحقق طفرة مهمة في علم الإقتصاد.

[36] رتيبة عروب, كريمة ربحي, تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة, ملتقى دولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و18 أفريل 2006 , تحت إشراف مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا, جامعة حسبية بن بوعلي بالشلف, الجزائر

الفرع الثاني: سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

أحدث البرنامج وطني بموجب المرسوم التنفيذي رقم: 01-18المؤرخ في 2001/12/12 ا المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث يسعى هذا البرنامج إلى بلوغ 000 20 مؤسسة في ظرف خمسة (05) سنوات، بتكلفة إجمالية تصل إلى

385.736.000.000 دج من ميزانية الدولة مستهدفا بذلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها.[37]

حيث تنقسم برامج التأهيل إلى ما يلي :

1- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية

يسعى البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصناعية باشراف وزارة الصناعة ،التي تشغل أكثر من 20 عامل إلى تقديم الدعم ومرافقة المؤسسات الصناعية الخاصة و العمومية منها لرفع مستوى المنافسة الصناعية ،من خلال تحسين كفاءات المؤسسات الصناعية و بيئة محيطها بتكييف جميع مكوناته من أنشطة مالية، مصرفية، إدارية، جبائية و اجتماعية، وخصص مبلغ 04 مليار دج لتمويل هذا البرنامج ، كما خصص منه مبلغ 02 مليار دج لتأهيل المؤسسات أما المبلغ المتبقي فخصص لتحديث وا عادة تأهيل المناطق الصناعية .
[38]

ان الهدف من هذا البرنامج هو تشجيع المؤسسات الصناعية بتدابير مالية معينة و تحديث أدوات إنتاجها ،وتساهم في تشجيعها على المنافسة بوضع أنظمة للإنتاج والتنظيم والتسيير وفقا للمقاييس والمعايير المنصوص عليها في القطاع.

---

[37] القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 / 12 / 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001

[38] سهام عبد الكريم ، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج II PME ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد09 ،جامعة البليدة، الجزائر،2011 ،ص 144

2- البرنامج الوطني لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

ينخرط هذا البرنامج ضمن الإطار القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ،حيث تنص المادة 18 على قيام وزارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في إطار تأهيل هذه المؤسسات بوضع برامج التأهيل المناسبة بهدف تطوير تنافسية المؤسسات و ترقية المنتوج الوطني ليستجيب للمعايير العالمية[39]

و صادق مجلس الوزراء عليه في 08 مارس 2004 وابتدأت أولى مراحله بداية سنة 2007 بعد استكمال آليات تنفيذه، ضمن إطار تعزيز التنمية المستدامة للاقتصاد الوطني لتحسين وتطوير تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ويمتد على مدار 06 سنوات و يتم تمويله من طرف صندوق تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تقدر الميزانية المخصصة له ب 06 مليار دج[40] .

يمكن القول ان البرنامج الوطني لإعادة تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة هو الأداة الفعالة التي وضعتها السلطات الجزائرية للسماح لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأن تلعب دورا قياديا في التنمية الوطنية.

تتمثل الأهداف الرئيسية لهذا البرنامج في :

-وضع مخطط أعمال لتطوير تنافسية المؤسسات الجزائرية الصغيرة والمتوسطة؛

- إعداد وتنفيذ سياسة وطنية لتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحسين تنافسيتها؛

- التفاوض حول مخططات ومصادر تمويل البرنامج؛

-تحضير وتنفيذ ومتابعة برنامج تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛

[39] لقانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 / 12 / 2001 ، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001

[40] عبد الكريم سهام، مرجع سابق، ص 145

– وضع بنك للمعلومات يخص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل تحسين تنافسيتها.

إن الهدف من هذا البرنامج هو تعزيز البنية التحتية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال توفير الآليات و الميكانيزمات اللازمة لتحقيق أهدافها و بلوغها العالمية .

3- برنامج ميدا لدعم وتأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

من اجل رفع قدرة المنافسة للمزسسات الصغيرة و المتوسطة عقدت الجزائر اتفاقية مع الاتحاد الاوربي يسمى ببرنامج ميدا لتاهيل المزسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث يساهم في تشغيل اكثر من 20 عامل و التي تنشط في القطاع الصناعي أو قطاع الخدمات الصناعية من أجل الصمود أمام المؤسسات الأجنبية، وتقدر 12 الميزانية المخصصة لتمويل هذا البرنامج بمبلغ 62,9مليون يورو،منها 57 مليون يورو ممولة من طرف الاتحاد الأوربي.

يرتكز هذا البرنامج على تحقيق ثلاثة أهداف هي :

أ-الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

بالقيام بعمليات التشخيص الاستراتيجي للمؤسسات، و تقديم الدعم لمسيري هذه المؤسسات.

ب-دعم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

ذلك بوضع عقود شراكة مع المؤسسات المالية لدعم المؤسسات التي تدخل في نشاطات التأهيل والتطوير .

ج-دعم محيط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،

من خلال الدعم المؤسساتي ومساندة جمعيات أرباب العمل والجمعيات الحرفية والمهنية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بالاضافة للدعم التقني المتخصص لتكوين وانجاز الدراسات وتنظيم الندوات والملتقيات من أجل تحسين المحيط المؤسسات.

مما لا شك فيه ان السلطات الجزائرية تسعى لتطوير و تنمية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة لتتوافق مع المعايير الدولية العالمية ، لذلك إتجهت لعقد اتفاقية مع الاتحاد الاوربي (برنامج ميدا) .

يرتكز هذا البرنامج على تقديم الدعم المباشر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبر تمويلها ،بالاضافة الى دعم مخططاتها و العمل على تطبيبيقها على أرض الواقع .

خلاصة الفصل :

من خلال ما سبق تم القاء نظرة في هذا الفصل عن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الالمام بالجوانب المتعلقة بها ،و ذلك بتقديم بعض التعاريف و المفاهيم، و التطرق للاهمية الكبيرة لهذه المؤسسات و الذي دفع الدولة الى التركيز عليها من اجل تحقيق تنمية اقتصادية و اجتماعية ، و ذلك باعداد برامج تأ هيلة و انظمة تدفع بهذا القطاع الى مستوى عالي يتوافق مع المعايير العالمية ،و تمكنها من مواجهة المشاكل و الحواجز التي من شانها ان تقف في وجه اهدافها نحو التطور و النمو

و من دراستنا لقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تبين لنا الدور الفعال الذي تقوم به هذه المؤسسات في محاربة البطالة ، حيث نلاحظ ان في كل سنة هنالك تزايد في مناصب الشغل الجديدة .

الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية – فرع برج بوعريريج–

تمهيد :

بعد أن تعرفنا على سياسة الامتياز الجبائي المنتهجة في الجزائر و الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سنحاول في هذا الفصل تحليل هذه السياسة من خلال ترجمتها إلى أرقام وتعاليق لتبيان مدى مساهمتها في تحسين محيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ولمعرفة مدى نجاح هذه السياسة على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمستفيد من هذه الامتيازات الجبائية سوف نقوم بدراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ، فرع برج بوعريريج وهذه الدراسة سوف تشمل تحليل تطور تكلفة الإعفاءات الممنوحة في إطار هذه الوكالة وذلك في أنواع محددة من الضرائب (الضرائب التي يكون المستثمر معفى من دفعها).

وعلى ضوء ما سبق سنتطرق في هذا الفصل إلى :

المبحث الأول: الإطار التعريفي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE

المبحث الثاني: صيغ التمويل و الإعانات المالية والامتيازات الجبائية التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE

المبحث الثالث: أثر الامتيازات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية برج بوعريريج

المبحث الأول: الإطار التعريفي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE

يعد قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة من ابرز القطاعات الدافعة لعجلة الإقتصاد ،حيث يحظى هذا الأخير بإهتمام كبير من طرف الدول نظرا لتنوع خصائصه من سهولة في الإنشاء و التسيير و قلة للتكاليف ،بالإضافة لمساهمتها الكبيرة في توفير مناصب شغل و التقليل من ظاهرة البطالة .

لذلك سعت الدولة الجزائرية إلى تكثيف جهودها من اجل الإهتمام بهذا النوع من المؤسسات ،وذلك من خلال إنشاء وكالات دعم من بينها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE ،حيث تقوم هذه الوكالة بتوفير التمويل اللازم للمشاريع،و منح العديد من الإمتيازات و الإعفاءات المالية المستقطبة للفئة الشبانية و الراغبة في إنشاء مشروعها الخاص،و المشجعة كذلك على ترقية الإستثمار و النهوض بالإقتصاد الوطني .

حيث سنتطرق في هذا المبحث الى تقديم الوكالة و ابراز مهامها.

المطلب الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE فرع برج بوعريريج

الوكالة نشأت سنة 1996، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 296/96 المؤرخ في 1996/09/08،وباشرت نشاطها في سنة 1997،وقبل انتهاء هذه السن تلقت الوكالة أكثر من 16961 طلب إنشاء، ومنحت شهادة التأهيل لأكثر من 14918 مشروع، وهو ما يعني وجود فكر و روح المقاولة والمبادرة لدى الشباب.

وفي سنة 2020 تم تغيير إسم الوكالة إلى "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية" بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20–329 المؤرخ في 2020/11/22، والذي يتضمن تحديد القانون الأساسي الجديد للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتغيير اسمها، والذي يعدل ويتمم

المرسوم التنفيذي رقم 96–296 المؤرخ في 1996/09/08 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

وفيما يلي سوف نعرض الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية ANADE فرع برج بوعريريج : لدعم و تنمية المقاولاتية

الشكل رقم (03) :مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع برج بوعريريج

الهيكل الوطني للوكالة الولائية

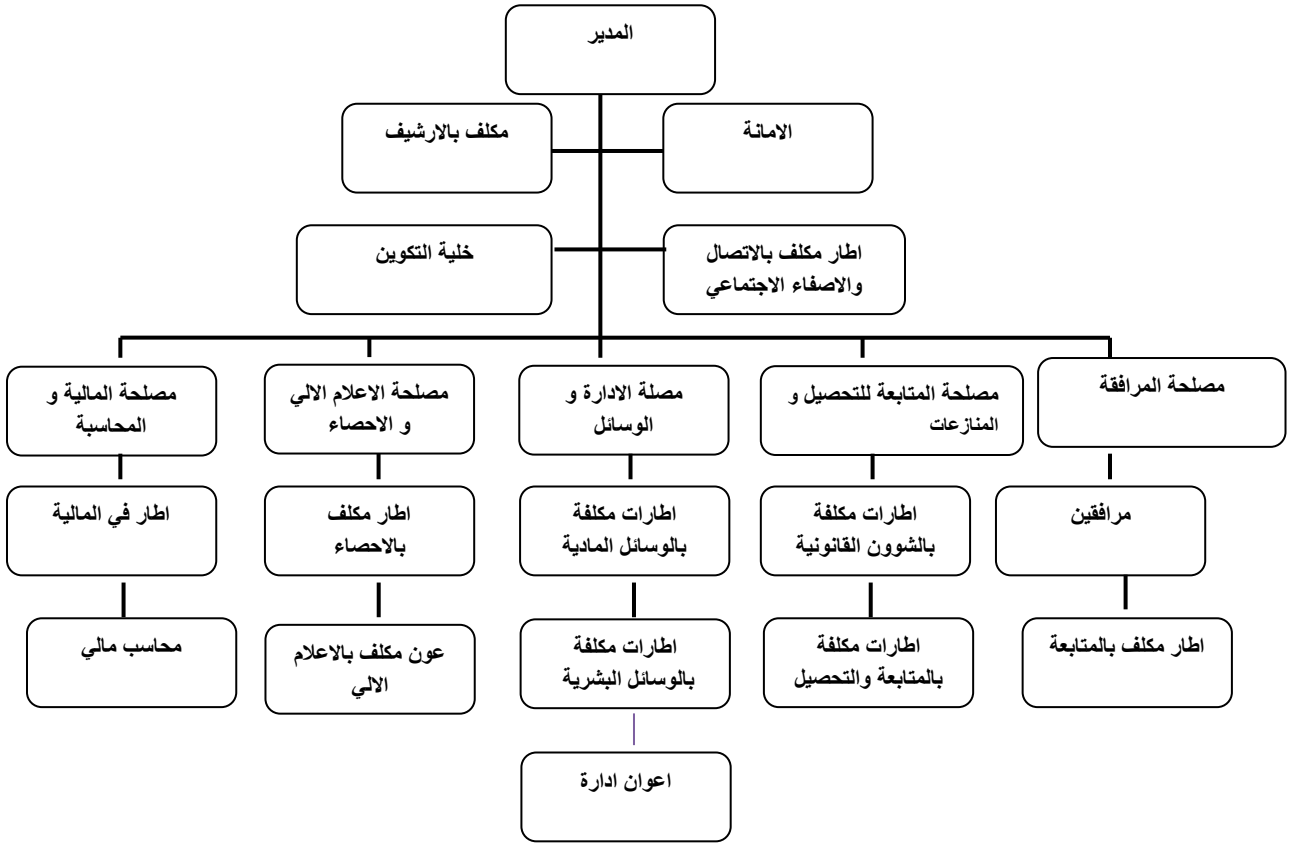

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معلومات من أمانة مدير الفرع – برج بوعريريج–

يتضح من خلال الشكل السابق :أن المدير و الذي يترأس قمة الهيكل الوطني للوكالة الوطنية يقوم بتقسيم المهام على كل من العناصر التالية: الأمانة ،مكلف بالأرشيف ، الإطارمكلف بالإتصال ، وخلية التكوين ، هذه العناصر مسؤولة على عدة مصالح تحتوي على مجمعة من الإطارات المكلفة بمهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE.

المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE:

تقوم الوكالة الوطنية طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 96/296 بالمهام التالية:

- تشجع كل التدابير المساعدة على ترقية تشغيل الشباب من خلال بارمج التكوين والتشغيل والتوظيف؛
- إتاحة المعلومات الاقتصادية والتقنية والتشريعية لأصحاب المشاريع لممارسة نشاطاتهم؛
- تقديم المعلومات للشباب ذوي المشاريع في مختلف المجالات الاقتصادية، تقنية، تنظيمية و تشريعية؛
- تقوم بمارفقة أصحاب المشاريع خلال مرحلتي إنشاء والتوسع؛
- تتابع الاستثماارت التي ينجزها أصحاب المشاريع في إطار احترامهم لبنود دفتر الشروط؛
- تقوم بتسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب منها الإعانات، التخفيضات في نسب الفوائد[41] .

[41] العيد قريشي ، عمر قريد ، متابعة شبكات الدعم و المارفقة لإنشاء المؤسسات الصغيرة –الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–، الأيام العلمية الدولية الثالثة للمقاولاتية تحت عنوان: فرص و حدود مخطط الأعمال الفكرة الإعداد التنفيذ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجازئر،.2012/أفريل 16/17/18العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجازئر،

المبحث الثاني: صيغ التمويل و الإعانات المالية والامتيازات الجبائية التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE

سوف نتطرق في هذا المبحث الى صيغ التمويل التي تعتمدها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE ، كذلك الإعانات المالية و الإمتيازات الجبائية و التي تقدمها للمكلفين و هذا ما سنعرضه فيما يلي:

المطلب الاول :صيغ التمويل التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ANADE

يعتمد تمويل المشاريع الاستثمارية للشباب في هذا على صيغتين أو شكلين أساسيين بشرط أن لا تتجاوز كلفة الاستثمار 10 ملايين دينار جزائري بالنسبة لصيغتي التمويل المحددة في إطار جهاز ANADE

الفرع الاول: التمويل الثلاثي

هذه الصيغة تتضمن المساهمة الشخصية لصاحب المشروع وقرض بدون فوائد تقدمه الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وقرض بنكي هذا الصنف من التمويل مهيكل على مستويين :

1–المستوى الأول :كلفة الاستثمار تصل حتى 5.000.000 دينار جزائري.

يبين الجدول الموالي مكونات هذا النوع من الإستثمار

الجدول رقم (03):الهيكل التمويلي للمشروع بالنسبة للمستوى الأول

المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة (ANADE)	القرض البنكي

1٪	29٪	70٪

نلاحظ من الجدول الموالي أن كلفة الإستثمار المقدمة تعتبر مبلغ معتبر(5.000.000دج) ،و بالتالي يعتبر مبلغ جد مقبول للشروع في إنشاء مشروع خاص ،و بالرغم من أن مساهمة الوكالة أقل مقارنة بمساهمة البنك الا أن هذه مساهمة تعتبر دعم إيجابي للمستثمر .

2–المستوى الثاني :كلفة الاستثمار من5.000.000 دج إلى 10.000.000دج

و يبين الجدول الموالي مكونات هذا النوع من الإستثمار

الجدول رقم(04):الهيكل التمويلي للمشروع بالنسبة للمستوى الثاني

المساهمة الشخصية	قرض بدون فائدة (ANADE)	القرض البنكي
2٪	28٪	70٪

نلاحظ من معطيات الجدول الموالي ان مساهمة الوكالة انخفضت بنسبة 1٪ وذلك لإرتفاع كلفة الإستثمار لدى المستثمر (5.000.000 دج –10.000.000 دج) ،و هذا لا ينقص من حجم الدعم الذي تقدمه الوكالة بنسبة 28٪ و هي نسبة جد معتبرة و مهمة في دعم المستثمر ، بالإضافة للدعم الكبير الذي حصله من البنك بنسبة 70٪.

الفرع الثاني: التمويل المزدوج

في هذا النموذج تكون المساهمة الشخصية لصاحب المشروع مكملة بقرض بدون فوائد مقدم من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية و هذا النموذج هيكل على مستويين

1–المستوى الأول :كلفة الاستثمار حتى 5.000.000دج و يتكون مما يلي :

الجدول رقم(05) : الهيكل التمويلي الثنائي للمشروع بالنسبة للمستوى الأول

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (ANADE)
71٪	29٪

نلاحظ من خلال الجدول الموالي أن المستثمر لجأ لدع مشروعه للوكالة الوطنية فقط دون البنك(التمويل الثنائي) ،بإعتباره يملك رأس مال يدعمه في إنشاء مشروعه الخاص ، حيث تحصل على نسبة دعم من الوكالة تقدر ب 29٪ و هي نسبة جد معتبرة و إيجابية .

2–المستوى الثاني: كلفة الاستثمار من 5.000.000 دج إلى 10 .000.000 دج

ويبين الجدول الموالي مكونات هذا النوع من الإستثمار

الجدول رقم (06):الهيكل التمويلي الثنائي للمشروع بالنسبة للمستوى الثاني

المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة (ANADE)
72٪	28٪

نلاحظ من خلال معطيات الجدول الموالي ان كلفة الإستثمار للمستثمر قد ارتفعت (5.000.000 دج – 10.000.000 دج) مما ساهم في رفع نسبة المساهمة الشخصية

للمستثمرالى 72٪ ،و خفض من نسبة دعم الوكالة الى 28٪ رغم ذلك تبقى هذه النسبة جد مهمة و معتبرة في دعم المستثمر .

و سنوضح في الشكل الموالي الذي يلخص أنواع التمويل

الشكل رقم (04):تركيبة تمويل المشاريع

المصدر :من اعداد الطالب بالاعتماد على معلومات الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب فرع برج بوعريريج

و يتبن من خلال الشكل الموالي تنوع نماذج التمويل بين تمويل ذاتي و مزدوج و ثلاثي ،حيث يكون التمويل الذاتي لصاحب المشروع ،و التمويل الثنائي بين صاحب المشروع و الوكالة الوطنية ،بينما يكون التمويل الثلاثي بين كل من صاحب المشروع و الوكالة الوطنية و البنك .

المطلب الثاني: الإعانات المالية والامتيازات الجبائية المقدمة للوكالة الوطنية لدعم و و تنمية المقاولاتية ANADE

تمنح الإعانات المالية والامتيازات الجبائية على مرحلتين كما يلي :

الفرع الاول: مرحلة الإنجاز

1.**إعانات مالية** :بالإضافة إلى القروض بدون فائدة المذكورة أعلاه ,تمنح ثلاثة قروض بدون فائدة أخرى للشباب أصحاب المشاريع و هي كما يلي :

–قرض بدون فائدة يقدر ب 500.000 دج موجه للشباب حاملي شهادات التكوين المهني لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترصيص وكهرباء العمارات والتدفئة والتكييف والزجاج ودهن العمارات وميكانيك السيارات؛

–قرض بدون فائدة يقدر ب 500.000 دج للتكفل بإيجار المحلات المخصصة لإحداث أنشطة مستقرة؛

-قرض بدون فائدة يمكن أن يبلغ 1.000.000 دج لفائدة الشباب حاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحلات الموجهة لإحداث مكاتب جماعية لممارسة النشاطات المتعلقة بمجالات طبية ومساعدي القضاء والخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين ومكاتب الدراسات والمتابعة الخاصة بقطاعات البناء والأشغال العمومية والري .

ملاحظة :هذه القروض الثلاثة لا تجمع وتمنح فقط للشباب أصحاب المشاريع الذين يلجئون إلى تمويل ثلاثي بمساهمة كل من البنك والوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية وصاحب المشروع وفي مرحلة إحداث النشاط فقط .

كما نشيرأيضا إلى أن: التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي :في إطار التمويل الثلاثي تدفع الوكالة جزء من الفوائد على القروض البنكية، ويتغير مستوى التخفيض حسب طبيعة وموقع النشاط.

و يوضح الجدول الموالي معدل هذه التخفيضات في نسب الفائدة على القروض البنكية

الجدول رقم (07): التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي حسب طبيعة وموقع النشاط

الولايات القطاعات	ولاية الهضاب العليا و الجنوب	الولايات الأخرى
القطاعات ذات الأولوية	٪95	٪80
قطاعات أخرى	٪80	٪60

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية, فرع برج بوعريريج

نلاحظ من خلال معطيات هذا الجدول أن أكبرمعدل تخفيض في نسبة الفائدة على القروض البنكية من حيث القطاعات كان يخص القطاعات ذات الأولوية (الفلاحة، الري، الصيد البحري، البناء والأشغال العمومية والصناعة التحويلية) بنسبة 95٪ ، تليه القطاعات الأخرى بنسبة 80٪ .

و نلاحظ كذالك أن أكبر نسبة تخفيض على القروض البنكية من حيث الولايات كانت من نصيب ولايات الهضاب العليا و الجنوب بهدف دعم و ترقية هذه المناطق .

2.الامتيازات الجبائية :

تقوم الوكالة الوطنية بتقديم الإمتيازات الجبائية التالية أثناء مرحلة الإنجاز و هي كالآتي :

–الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

–تطبيق معدل مخفض نسبته 5 ٪من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة والتي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار؛

–الإعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على العقارات المخصصة لممارسة النشاط؛

–الإعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشئة للمؤسسات المصغرة.

نلاحظ أن هذه الإمتيازات الجبائية هي جد مشجعة للمستثمرين حيث انه تسهل عليهم عملية إنشاء المشروع .

الفرع الثاني: مرحلة الاستغلال

وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة ثلاثة سنوات بداية من انطلاق النشاط أو ستة سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة .

تمتد فترة الإعفاء لمدة سنتين عندما يتعهد الشاب المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الأقل لمدة غير محددة تتمثل هذه الامتيازات في[42] :

–الإعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على النشاطات المهنية؛

–الإعفاء من الرسم العقاري على البنايات والمنشآت الإضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة؛

[42] www.ansej.org.dz 2022/05/08

–الإعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الأمر بترميم الممتلكات الثقافية .

في حالة ما إذا كانت المؤسسة المصغرة ساهمت في خلق ثلاثة مناصب شغل على الأقل لمدة غير محدودة ، فإن فترة الإعفاء تمدد إلى سنتين .

ـ الإعفاء من تقديم ضمان حسن التنفيذ عندما تكون المؤسسة المصغرة تتكلف بإعادة تهيئة المنشئات الثقافية؛

ـ الإعفاء من دفع الضريبة على العقار بالنسبة للمباني و ملاحق المباني المستعملة في نشاط المؤسسة المصغرة؛

الخضوع للضريبة يكون تصاعديا في فترة دفع الضرائب

- السنة الأولى 25%
- السنة الثانية 50%
- السنة الثالثة 75 %

المبحث الثالث: أثر الامتيازت الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة في دعم المؤسسات المصغرة لولاية برج بوعريريج

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى الإمتيازات الجبائية و أثرها في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، و تقديم إحصائيات حول التغيرات التي احدثتها هذه الإمتيازات على هذا القطاع ،وهذا ما سنعرضه فيما يلي:

المطلب الاول : اثر الحوافز الجبائية الممنوحة في اطار الوكالة على المؤسسات المصغرة خلال فترة (2010–2015)

تعتبر الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية عاملا اساسيا في صمود المؤسسة و ديمومتها ، حيث تعاني أغلب المؤسسات المصغرة في بداياتها من نقص في السيولة و تدفق الاموال و هذا راجع لعدم تمركزها في السوق عند مباشرة نشاطها و الذي يتطلب المزيد من الوقت و الوقت من الاموال (المصاريف ، العمال ، الكراء ، التامينات ، المواد الاولية ، .....الخ) .

و هذا ما سوف نلاحظه في الجدول الموالي :

الجدول رقم (08) :الحوافز الجبائية الممنوحة في إطار الوكالة، وعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة وعدد مناصب الشغل المستحدثة خلال فترة (2015 – 2010)

البيان / السنة	الامتيازات الممنوحة حسب نوع الضريبة				مجموع الامتيازات الممنوحة	عدد PME	مناصب الشغل
	TVA	TAP	IBS	IRG			
2010	300715152	439941890	2022832	1141718	308756503	402	995
2011	439941890	2997997	1162258	75884	44417802 9	944	1046
2012	979572825	22350333	1852347	/	100377550 5	1193	2833
2013	725928923	11860076	5744302	4805712	751111187	948	2221

2014	812482155	1162079 1	1707925	4805712	830616583	534	1284
2015	453812559	9389749	1425244 9	/	477454757	342	877

المصدر : مديرية الضرائب –برج بوعريريج –

نلاحظ من خلال الاحصائيات السابقة المتعلقة بحجم التحفيزات الجبائية الممنوحة للمؤسسات المصغرة في اطار الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب (ansej سابقا) و حجم المؤسسات المنشأة في اطارها ، حيث يمكن ان نستنتج اثر التحفيزات الجبائية في تحفيز و دعم هذه المؤسسات من زيادة في عدد مناصب الشغل في الولاية .

ففي سنة 2010 بلغ مجموع الامتيازات الممنوحة 308756503 ،و بعدد مؤسسات بلغ 402 مؤسسة ساهمت في خلق 995 منصب شغل ،اما بالنسبة لقيمة الاعفاءات الجبائية فسجلت معدل 43.86 % ، و الذي فسره مصدر من مفتشية الضرائب الى ان غالبة المؤسسات الناشطة خلال هذه السنة تطلبت انشطتها معدات و تجهيزات باهظة الثمن في مرحلة انطلاقها ، و هذا ما رفع معدل TVA بهذا الشكل ، كما حققت ارباح و مداخيل مرتفعة انعكست على مبلغ الاعفاء من IBSوIRG .

و مع بداية 2011 عادت وتيرة انشاء المؤسسات في الولاية الى الارتفاع اكثر ليبلغ عددها 944 مؤسسة و هو ما يعادل زيادة نسبتها ب 134.83% مقارنة بالعام السابق ، بما يعني انشاء اكثر من ضعف عدد المؤسسات لتلك السنة ، و قد استفادة هذه الزيادة في عدد المؤسسات من زيادة في حجم الاعفاءات الجبائية الممنوحة مقارنة بسنة 2010 و ذلك بنسبة 43.86 % مما شجع هذه المؤسسات على استغلال الوفرات الجبائية المتاحة لها من خلال عدم دفعها للمستحقات في فتح مناصب عمل جديدة اين تم تسجيل ارتفاع في عدد المناصب المستحدثة بنسبة 1.046% منصب.

و استمر هذا الارتفاع في سنة 2012 حيث ارتفع عدد المؤسسات المصغرة المنشئة الى 1.193 مؤسسة بنسبة زيادة تصل الى 26.37 % مقارنة بعام 2011 ، مع ارتفاع نسبة مناصب الشغل المستحدثة الى 170.84 % و هي زيادة جد معتبرة مقارنة مع السنوات السابقة .

و يعود السبب الى تطور عدد المؤسسات وحجم مناصب الشغل الى مجموعة الاجراءات التي قامت بها الدولة في اطار برنامجها التنموي الساعي الى تحفيز المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، من خلال تخفيف الاعباء التي تقع على هذه المؤسسات .

وبوصول سنة 2013 انقلبت الموازين، حيث أخذ عدد المؤسسات المنشأة في الانخفاض وبلغت نسبة هذا الانخفاض 20.12 % مقارنة بسنة 2012 وتبع ذلك انخفاض في عدد مناصب العمل بنسبة 21.60 %مقارنة بنفس السنة، ولم يتوقف التراجع هنا، فقد استمر حتى سنتي 2014 و2015 ،إذ عرفت كل منهما تدني في عدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المستحدثة ومعها عدد مناصب العمل، وكان التدني أكثر في سنة 2014 ،حيث بلغت نسبته 43.67% فيما يخص عدد المؤسسات و 35.95% في ما يخص مناصب العمل وذلك بالمقارنة مع سنة 2013.

المطلب الثاني : تغير معايير تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لولاية برج بوعريريج

لقد شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تطورا ملحوظ خلال الفترة الممتدة مابين 2008– 2020 من حيث طرق التمويل بحيث تختلف هذه الأخيرة حسب عدة معاييرو هذا ما سنلاحظه من خلال الجداول التالية:

الفرع الاول: المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية حسب الجنس

يبين الجدول الموالي التغيرات الحاصلة خلال الفترة الممتدة بين المؤسسات 2008–2020 في تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب الجنس

الجدول رقم (09) :إحصائيات حول عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة على أساس الجنس–2008–2020–

السنوات	الذكور	الإناث	المجموع
2008	78	19	97
2009	235	51	286
2010	353	31	384
2011	673	34	707
2012	1059	45	1104
2013	567	32	599
2014	381	22	403
2015	291	27	318
2016	194	23	217
2017	54	5	59
2018	62	7	69

2019	57	6	63
2020	20	4	24
المجموع	4024	306	4330

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية, فرع برج بوعريريج

نلاحظ من خلال معطيات الجدول رقم8 0: ان عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة شهدت تطورا كبيرا خلال الفترة الممتدة بين 2008–2012 حيث بلغ عدد المؤسسات من 286 مؤسسة سنة 2009 ،لتصل في سنة 2012 الى 1104 مؤسسة مصغرة .

لتشهد بعد ذلك انخفاضا متواصلا من سنة 2013 إلى غاية سنة 2020 أين بلغ عدد المؤسسات 24 مؤسسة فقط ممولة من طرف الوكالة ، و يعود ذلك لعدة أسباب منها عدم مردودية المشاريع الممولة من طرف الوكالة ،نقص خبرة المستثمرين ، عدم قدرتهم على سداد مستحقاتهم،....الخ.

ومن الملاحظ كذلك ان عدد الذكوركان الأكثر نصيبافي الحصول على التمويل من الوكالة بنسبة تتراوح بين 80 % و 90% و هذا راجع بشكل كبير إلى الطبيعة الإجتماعية للولاية حيث يعتبرالذكور الأكثر نسبة في الفئة العاملة .

الفرع الثاني : المؤسسات الممولة من طرف الوكالة الوطنية حسب قطاع النشاط.

يستحوذ القطاع الخاص على أكبر نسبة من تشكيلة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ،حيث تشير الإحصائيات إلى أن الغالبية القصوى لهذه المؤسسات تعود ملكيتها لهذا القطاع.

كما تتفاوت نسب تمويل المؤسسات المصغرة حسب نوع النشاط الإقتصادي لها (النقل،الحرف،الأشغال العمومية،الري،الصناعة،المهن الحرة،الخدمات،الفلاحة

الصيد البحري)،وهذا ما سوف نلاحظه من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (10): عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط.

	عدد المشاريع الممولة	مناصب الشغل المتاحة
الفلاحة والصيد البحري	832	2496
الحرف	856	2595
الأشغال العمومية	330	990
الري	17	51
الصناعة	518	1554
المهن الحرة	113	339
الخدمات	1416	4248
النقل	996	2988
العدد الإجمالي	5087	15261

المبلغ الإجمالي للإستثمار	15.591.380.084.50	
مبلغ استثمار الوكالة	4.369.516.942.91	

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية, فرع برج بوعريريج

من خلال الجدول رقم 09 نلاحظ أن القطاع المهيمن هو قطاع الخدمات بنسبة 28% أي أن نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الولاية يتمثل في الخدمات من مجموع المؤسسات خلال سنة 2020 ، ليليه بعد ذلك قطاع النقل بنسبة 20%، أما الحرف فكان يستحوذ على 4.17% متقاربا مع قطاع الفلاحة و الصيد البحري بنسبة 16.3% ،و استحوذكل من قطاع الاشغال العمومية و الصناعة 09.80على نسب 10% و 6.7% أما القطاعات التي حظيت باقل نسب كانت المهن الحرة و الري 0.4% بنسب 2.2% و

و الملاحظ كذلك ان القطاعات المهيمنة هي الاكثر خلقا لمناصب الشغل حيث ساهم قطاع الخدمات في خلق 4248 منصب شغل مقارنة بقطاع الري الذي ساهم في خلق 51منصب شغل فقط.

يمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم (05): عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط.

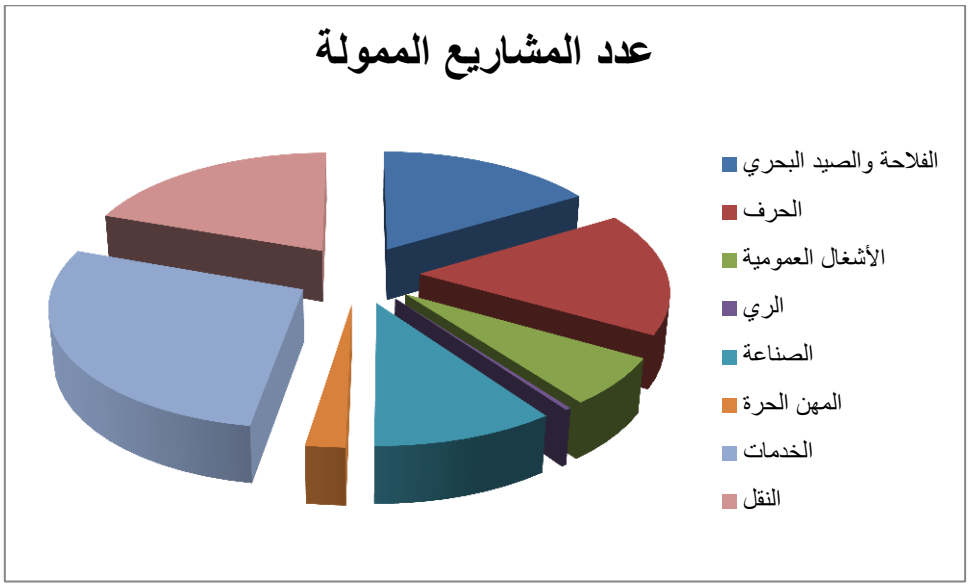

المصدر:من إعداد الطالب باستعانة على معطيات الجدول رقم 10

المطلب الثالث : مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير مناصب الشغل

يؤدي خلق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها إلى زيادة في خلق مناصب شغل جديدة، وبذلك الحد من مشكل البطالة، والجدول التالي يوضح لنا تغير تعداد مناصب العمل في بلديات ولاية برج بوعريريج

الجدول رقم (11) : عدد المشاريع الممولة و تغير حصيلة مناصب العمل موزعة حسب بلديات الولاية

البلدية	عدد المشاريع الممولة	مناصب الشغل المستحدثة
برج بوعريريج	1704	5112
راس الواد	267	801
عين تسرة	64	192
أولاد براهم	35	105

برج زمورة	23	69
اولاد دحمان	89	267
تستمرت	19	57
متصورة	98	294
بن داود	27	81
المهير	99	297
حرازة	10	30
أولاد سيدي ابراهيم	16	48
مجانة	193	579
الياشير	219	657
حسناوة	129	387
ثنية النصر	23	69
عين تاغريت	57	171
تكستار	40	120
برج الغدير	113	339
بليمور	50	150
غيلاسة	22	66
العناصر	72	216
تقلعيت	14	42
الحمادية	141	423
الض	93	279
القصور	78	234
الرابطة	29	87
جعافرة	90	270

القطة	69	207
الماين	25	75
تفرق	14	42
سيدي مبرك	59	177
بنر قاصد علي	58	174
خليل	98	294
المجموع	4137	12411

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية, فرع برج بوعريريج

نلاحظ من خلال الجدول السابق ان توزيع المشاريع الممولة من طرف الوكالة ، لكن ما يمكن قوله أن كل البلديات مستفيدة من المؤسسات المصغرة و من تمويل الوكالة ، و هذا أمر إيجابي و مشجع لدعم الإستثمار في الولاية.

من الإحصائيات المقدمة وجدنا أن بلدية برج بوعريريج هيمنت على ما يقارب 42 % من المشاريع بقيمة 1704 مشروع في سنة 2020 ، وهذا راجع لكونها بلدية و ولاية في نفس الوقت كذلك لأنها مركز معظم الإدارات .

كذلك توفر المؤسسات المصغرة على مستوى البلدية منصب شغل جد مهمة تبلغ 5112 منصب شغل أي بنسبة 41 % من بلديات الولاية .

و تحصلت كذلك كل من بلدية اليشير و راس الواد و مجانة على اكثر من 200 مشروع أين تعتبر من أكثر البلديات تحصيلا للمشاريع في الولاية بعد بلدية برج بوعريريج كذلك الأكثر خلقا لمناصب الشغل ، و هذا راجع الا أنها بلديات جد نشطة بالسكان و الإمكانيات الأمر الذي ينجر عنه مناصب شغل جد مهمة هذا ما تثبته الإحصائيات.

المطلب الرابع : المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين و دورها في خلق مناصب شغل من 1998 الى مارس 2021

رغم المساهمة الكبيرة للمؤسسات المصغرة في خلق العديد من مناصب الشغل ،إلا أن مشكلة عدم قدرة المستثمر على سداد مستحقاته ، أجبر المسيرين في السنوات الأخيرة على تمويل هذه المشاريع وفق المؤهلات التي يتميز بها المستثمر (تكوين مهني ، جامعي) .

الجدول رقم (12): احصائيات المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين و دورها في خلق مناصب شغل من 1998 الى مارس 2021:

سنوات التمويل	نوع المؤهل			المشاريع الممولة	المناصب المستحملة
	بدون مؤهل	تكوين مهني	جامعي		
1998	10	1	0	11	33
1999	54	1	3	58	174
2000	85	12	11	108	324
2001	49	18	11	78	234
2002	65	12	11	88	264
2003	74	12	6	92	276
2004	62	10	9	81	243
2005	110	29	15	154	462
2006	74	27	6	107	321
2007	40	16	11	67	201
2008	59	22	16	97	291

858	286	31	76	179	2009
1134	378	36	68	274	2010
2103	701	34	76	591	2011
3285	1095	31	104	960	2012
1785	595	31	88	476	2013
1206	402	39	118	245	2014
945	315	33	170	112	2015
642	214	41	161	12	2016
174	58	14	43	1	2017
207	69	29	40	0	2018
189	63	38	25	0	2019
72	24	9	15	0	2020
180	60	36	24	0	2021
15603	5201	501	1168	3532	المجموع

المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية, فرع برج بوعريريج

نلاحظ من خلال الجدول السابق ان عدد المشاريع الممولة منطرف الوكالة بولاية برج بوعريريج سنة 1998–2021 بلغت 5201 مشروع ، أين ساهمت في خلق 15603 منصب شغل خلال هذه الفترة وهذا أمر ذو أهمية بالنسبة لمكانة الولاية بين الولايات الأخرى ، كما أنه يثبت فعالية الوكالة في تقديم التسهيلات اللازمة للمستثمرين و الإبتعاد عن البيروقراطية.

ما نلاحظه من إحصائيات الجدول السابق أن عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة غير مرتبط بنوع المؤهل ، حيث أن الوكالة أعطت الفرصة لما يقارب

3532 بدون مؤهل لتمويل مؤسسة مصغرة ،لكن ما يلاحظ أنه بعد سنة 2017 لم يتحصل أي فرد غير مؤهل على أي مشروع و هذا راجع إلى تطور مفهوم المؤسسات ،و كذلك بسبب عدم قدرة هذه الفئة على سداد مستحقاتهم للوكالة .

و تحصل الأفراد الحاملين لتشاهد تكوين مهني على 1168 مشروع بنسبة 22.45% إما الحاصلين لشهادة جامعية فتحصلوا على أقل من 10 % بعدد مشاريع يقدر ب501 مشروع ،وهذا أمر يجب على الوكالة العمل على تطويره من حيث هذه الفئة لأنها تملك الإمكانيات و المؤهلات الكافية لتأسيس مؤسسات مصغرة ناجحة .

كما نلاحظ كذلك أن مساهمة كل الفئات في خلق مناصب الشغل خلال الفترة الممتدة من 1998–2021 كانت متفاوتة من سنة لأخرى ، حيث بلغت ذروتها في سنة 2011–2012 بأكثر من 2000 منصب مستحدث لسنة 2011 و أكثر من 3000 منصب مستحدث لسنة 2012 أين كان حجم المشاريع في ذروته ، الأمر الذي يثبت العلاقة الطردية بين دعم الوكالة للمؤسسات المصغرة و خلق مناصب الشغل و الذي يرجع إلى التسهيلات المالية التي تقدمها الوكالة بما فيها كذلك من تخفيضات جبائية .

خلاصة الفصل:

لعبت الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية في الآونة الأخيرة دورا مهما، سواء كان ذلك فيما يخص جانب تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو من جانب خلق مناصب شغل للشباب و القضاء على البطالة .

ويبرز دور الوكالة في تشجيع الإستثمار المحلي من خلال فتح المجال أمام المستثمرين الصغار لإنشاء مؤسساتهم الخاصة و دعمهم في تحقيق أهدافهم، وغيرها من الميزات الإيجابية الأخرى التي قدمتها الوكالة على المستوى الوطني بصفة عامة وبولاية برج بوعريريج بصفة خاصة.

ومن خلال ما تم عرضه من إحصائيات حول مساهمة الوكالة في خلق مؤسسات مصغرة وجدنا أن هنالك العديد من السلبيات التي أثرت على مستوى عمل الوكالة و إنخفاض مردوديتها ، لذلك عليها العمل بكل جدية على تطوير أشكال التعاون مع محيط المؤسسات المصغرة، و أن تسهر على تسهيل إجراءات استحداث المؤسسات المصغرة، وتشجع بروز المشاريع المبتكرة، و ضمان ديمومة المؤسسات و مرافقتها إلى بر الأمان .

على الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية العمل على جعل المؤسسات المصغرة عاملا إستراتجيا في التطور الإقتصادي غبر تقديم التسهيلات المالية و الجبائية اللازمة لذلك.

الخاتمة العامة

خاتمة :

تدور إشكالية البحث حول دور الإمتيازات الجبائية في دعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، حيث تم معالجة هذه الإشكالية عبر ثلاثة فصول ،و هذا إنطلاقا من الفرضيات التي تم صياغتها في في المقدمة لإختبار صحتها .

حيث تم من خلال الفصل الأول تحديد الإطار النظري للضريبة و سياسة الإمتياز الجبائي،بغية توضيح المراحل و الإجراءات التي يجب على المؤسسة المرور عليها و معرفتها ،كما بينا مختلف أشكال الإمتيازات و التحفيزات الجبائية الواجب الإستفادة منها.

بالنسبة للفصل الثاني فقد قمنا بتحديد الإطار النظري للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة لما يتميز به هذا القطاع من قدرة على على دفع عجلة الإقتصاد و حل العديد من مشاكله، ابرزها مشكلة البطالة ،حيث تمكنت هذه المؤسسات في وقت وجيز جدا من خلق مناصب شغل كثيرة .

أما الفصل في الثالث و الاخير فقد تطرقنا إلى المساهمة الكبير التي قدمتها الإمتيازات الجبائية لدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة،كما هدفنا في هذا الفصل الى ابراز أهمية وضرورة إستغلال هذا القطاع لهذه الإمتيازات و التي يمنحها التشريع الجزائري للمستثمر من اجل الاستفادة منها.

ويتضح ذلك من خلال دراسة حالة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فرع برج بوعريريج و التي عرضنا فيها الدعم والتشجيع الذي تقدمه الدولة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من حوافز ضريبية تمنحها للمستثمرين في هذا القطاع ،و التي تتمثل أساسا في الإعفاءات والتخفيضات الضريبية،كما تساهم في توفير رصيد مالي هام يمكن إستغلاله في إنجاح المشروع و توسعته .

أولا : نتائج اختبار الفرضيات

من خلال الدراسة التي قمنا بها في الجانبين النظري و التطبيقي تم التوصل إلى نتائج الفرضيات التالية :

فيم يخص الفرضية الأولى و التي مفادها أن الإمتيازات الجبائية تساهم في تقديم الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فقد تم تحقيقها من خلال ما لمسناه في تكلفة الإمتيازات الجبائية الممنوحة للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

بالنسبة للفرضية الثانية و التي مفادها أن الإمتيازات الجبائية من أهم الأساليب المحفزة على الإستثمار و عاملا أساسيا في تطوير المؤسسات الصغيرة هي الأخرى فقد تحققت .

أما الفرضية الثالثة و الأخيرة و التي تقول أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة تساهم في خلق مناصب الشغل ، و الرفع من القيمة المضافة و رقم الاعمال هي كذلك محققة .

ثانيا : النتائج العامة للدراسة

من خلال الدراسة السابقة تم التوصل إلى مجموعة من النتائج التالية :

– تعتبر الامتيازات الضريبية الممنوحة دافعا نحو توجيه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و التي يمنحها لها التشريع ؛

– تسعى الجزائر جاهدة إلى تشجيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ؛

– تولي الجزائر عناية خاصة بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و يبدو ذلك واضحا من خلال الآليات التي أقرتها الدولة لدعم هذا القطاع ،ورغم ذلك نرى أن هذا الأخير لم يتطور بشكل كبير وذلك راجع لغياب التوجيه الملائم لأصحاب هذه المؤسسات ؛

– من خلال الامتيازات الضريبية تستطيع الدولة الاعتماد على التصريحات المقدمة من الشباب المستثمر بدرجة من الثقة من اجل رفع الإحصائيات حول الوضع الاقتصادي للدولة؛

– تتمركز أغلب المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في المناطق الشمالية؛

– تنشط المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الممولة من طرف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية أكثر في القطاع الفلاحي مقارنة بالقطاعات الأخرى.

ثالثا :الإقتراحات

من خلال النتائج السابقة الذكر يمكن عرض الاقتراحات التالية :

– مواصلة الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة وذلك من خلال فتح المجال أكثر للإستثمار وتسهيل المعاملات، والابتعاد عن التعقيدات الإدارية؛

– تقديم حوافز ومزايا جديدة لتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتفعيل أدائها ورفع عددها وترقيتها لإكتساب ميزة تنافسية كشرط لازم؛

– ضرورة توجه الدولة إلى تحسين مناخ الإستثمار لما له من أثر مباشر على الإستثمار بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة و المتوسطة بصفة خاصة؛

رابعا: آفاق البحث

في الختام يمكن القول ان هذا البحث لم يفصل في نقاط أخرى ،و التي بدورها يمكن أن تشكل أفاق لبحوث أخرى من بينها النقاط التالية :

- تكثيف نشاطات الإعلام و استعمال التكنولوجيات الجديدة .
- على مستوى جميع الفضاءات تحديث و تحسين ميكانزمات المرافقة و المتابعة .
- العمل على تقليص مدة المسار الاستثماري .

- متابعة المشاريع و العمل على ديمومة المؤسسات المصغرة.
- تنمية برامج التكوين لفائدة الشباب.
- مواصلة تكوين إطارات الوكالة.

قائمة
المراجع
و المصادر

الكتب:

1. محمد عباس محرزي ، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الرابعة، الجزائر، 2010 ،3 ص 145 .

2. عمر يحياوي ، مساهمة في دراسة المالية العامة، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2003 ،ص92.

3. محمد عباس محرزي ، اقتصاديات الجباية والضرائب، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،2003 ،ص 217.

4. حسين الصغير ، دروس في المالية و المحاسبة العمومية، دار المحمدية العامة، الطبعة الثانية، الجزائر، 2001 ص 46.

5. ناصر مراد ، فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق، دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، الجزائر، 2003 ، ص- ص. 40 - 55.

6. محرزي عباس محمد ، اقتصاديات المالية العامة، مرجع سابق، ص201 .

7. سوزي عدلي ناشد، "المالية العامة"، ط1 ،منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2003 ،ص131 .

8. محمد عباس محرزي ، مرجع سابق، ص 245.

9. محمد عباس محرزي ، مرجع سابق، ص 171.

10. حميد بوزيدة، جباية المؤسسات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005 ،ص33.

11. محمد جمال ذنيبات ، المالية العامية والتشريع المالي، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى الأردن، 2003 ،ص 129.

12. محمد جمال ذنيبات ، مرجع سابق، ص . 25-27.

13. نفس المرجع،ص ، 35-37 .

14. ناصر مراد ، مرجع سابق، ص 120.

15. ناصر مراد ، مرجع سابق، ص ص 122 -124.

16. عبد المجيد قدي ، مرجع سابق، ص 04 .

17. قدي عبد المجيد ، مرجع سابق، ص03.

18. طارق الحاج ، "المالية العامة"، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، 1999 ،ص88.

19. عبد المجيد قدي ، مرجع سابق، ص03 .

20. رابح خوني ، رقية حساني ، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها ، ص 135.

الاطروحات و الرسائل الجامعية :

1. حامد عبد المجيد دراز ، السياسات المالية، الدار الجامعية، مصر، 2003 ،ص 246 .
2. عبد المنعم حافظ السيد ، عقد التأجير التمويلي الدولي (دراسة مقارنة في القانون الدولي الخاص (،رسالة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق ، كلية الحقوق ، جامعة حلوان ،مصر ، 2006 ، ص 16 .

3. ياسين قاسي ، "التنافسية الجبائية و تأثير ها على تنافسية الدول" مذكرة ماجستير ، قسم العلوم التجارية، جامعة البليدة، 2010 ،ص 16.
4. ياسين قاسي ، مرجع سابق، ص 16 .

5. علي صحراوي ، مظاهر الجباية في الدول النامية وأثارها على الاستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1992 ،ص 91.

6. علي صحراوي ، مظاهر الجباية في الدول النامية وأثارها على الاستثمار الخاص من خلال إجراءات التحريض الجبائي، رسالة ماجستير، معهد العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1992 ،ص 91.

المجلات و الدوريات و الملتقيات :

1. إسماعيل شعباني ، ماهية المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و تطورها في العالم، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، الجزائر 28-25 ماي 2003 ، ص 63.

2. ناصر سليمان ،" أساليب تمويل المشروعات الصغيرة في الإقتصاد الإسلامي ، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، الجزائر، 2003 ماي 28-25 ، نفس المرجع ،ص3-6-7-8.

3. محفوظ جبار ، المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف،الجزائر، 2003 ماي 28-25 ،ص 142.

4. علي كساب ، دور المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في التنمية و تأهيلها، ، الدورة التدريبية الدولية حول: تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات

المغاربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسير، سطيف، الجزائر، 2003 ماي 28-25 ، ص- ص50-47.

5. سهام عبد الكريم ، سياسة تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مع التركيز على برنامج II PME ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد09 ،جامعة البليدة، الجزائر،2011 ،ص 144.

6. عبد الكريم سهام، مرجع سابق، ص 145.

7. العيد قريشي ، عمر قريد ، متابعة شبكات الدعم و المارفقة لإنشاء المؤسسات الصغيرة – الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–، الأيام العلمية الدولية الثالثة للمقاولاتية تحت عنوان: فرص و حدود مخطط الأعمال الفكرة الإعداد التنفيذ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجازئر،.2012/أفريل 16/17/18العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر.

الجرائد الرسمية :

1. القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 / 12 / 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001.
2. المواد 1، 2 من الأمر 09/96 المؤرخ في 10جانفي 1996 ، المتعلق بالإعتماد الإيجاري ج ر العدد 03 ، الصادر بتاريخ 14 جانفي 1996
3. لقانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 / 12 / 2001 ، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001.
4. القانون رقم 01-18 المؤرخ في 12 / 12 / 2001، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 77 الصادر بتاريخ 15 ديسمبر 2001 ،ص6.

مواقع الانترنت:

1. http://ayoub2008.yoo7.com/t467-topic يوم 2022/05/25، الساعة 19.00.
2. www.ansej.org.dz يوم 2022/05/08

فهرس
الملاحق

الرقم	الملحق	الصفحة
01	تركيبة تمويل المشاريع	60
02	التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي حسب طبيعة وموقع النشاط	61
03	الحوافز الجبائية الممنوحة في إطار الوكالة، وعدد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المنشأة وعدد مناصب الشغل المستحدثة خلال فترة (2015 - 2010)	66
04	إحصائيات حول عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة على أساس الجنس-2008-2020-	67
05	عدد المؤسسات الممولة من طرف الوكالة حسب قطاع النشاط.	69
06	عدد المشاريع الممولة و تغير حصيلة مناصب العمل موزعة حسب بلديات الولاية	71
07	احصائيات المشاريع الممولة حسب مؤهلات المستثمرين و دورها في خلق مناصب شغل من 1998 الى مارس2021	76

ملخص

تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التوجه الحديث للتنمية الاقتصادية في الكثير من دول العالم؛ لما لها من القدرة على رفع معدلات النمو الاقتصادي وتخفيض نسب البطالة في أية دولة، لهذا لجأت الجزائر على غرار الكثير من الدول النامية لتنمية هذا النوع من المؤسسات، فاتخذت مجموعة من البرامج والقوانين قصد تأهيلها وترقيتها وزيادة عددها، كما قامت بإنشاء هيئات مساعدة ومرافقة لتطويرها. ولهذا سوف نحاول من خلال هذه الدراسة التطرق للمفاهيم المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع التركز على القوانين والتدابير الجبائية المتعلقة أساسا بالتحفيز المقدم لتمكين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بلوغ أهدافها في خلق القيمة وتحقيق معدلات نمو إيجابية خارج قطاع المحروقات. الكلمات الدالة: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القيمة المضافة، المزايا الجبائية، التحفيز الجبائي والإعفاء الجبائي.

الكلمات المفتاحية

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، القيمة المضافة، المزايا الجبائية، التحفيز الجبائي والإعفاء الجبائي

Abstract

Small and medium firms occupy an important place in the economy of all countries of the world, according to their role in reducing the rate of unemployment and increasing the value of economic growth rates. For this reason Algeria has, as well as many countries, decided to promote this kind of firms by taking a set of measures and laws targeting to enhance the number of this firms and improve their performance. This article aims to highlight some concepts related to small and medium firms by focusing on the laws and the measures, concerning the motivation given to these firms in order to help them to achieve their goals, related to the creation of value and the enhancement of economic growth outsidet the hydrocarbon sector. Keywords: Small and medium firms, added value, fiscal advantages, fiscal exoneration.

key words

Small and medium enterprises, added value, tax advantages, tax incentives and tax exemptions